



PROVISIONAL

A/PV.2439  
12 December 1975

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الأربعمئة والتاسعة والثلاثين بعد الألفين

المنعقدة بالمقر في نيويورك

يوم الجمعة ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ الساعة ١٥ / ٠٠

( النرويج )	السيد الفارد	الرئيس :
	( نائب الرئيس )	
( لكسمبرغ )	السيد شورن	شم :
( تونس )	السيد ادريس	
	( نائب الرئيس )	

— مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار [٣٠]  
( أ ) مشروع القرار المقدم من الأرجنتين ، واستراليا ، وترينيداد وتوباغو ، وزامبيا ،  
والسلفادور ٠٠ / ٠٠

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات المطبوعة أصلا باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات المطبوعة باللغات الأخرى . وستوزع النصوص النهائية في أقرب وقت ممكن .  
أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية ، كما ينبغي إرسالها بأربع نسخ خلال ثلاثة أيام عمل إلى " رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات " :  
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,  
Room LX-2332 مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .  
وحيث أن هذا المحضر وزع في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، فإن التاريخ النهائي لقبول التصحيحات سيكون ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ .  
فيرجى من الوفود أن تتقيد بهذه المهلة تقيدا تاما تيسيرا لانجاز العمل .

75-70528/A

Digitized by UNOG LIBRARY

والسلفادور ، وسنغافورة ، وفنزويلا ، وكندا ، وكولومبيا ، وكينيا ، ونيبال .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

— مواصلة نظر نزع السلاح العام الكامل [ ٤١ ] :

( أ ) تقرير اللجنة الأولى .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

— المشاكل الغذائية [ ٦٠ ] :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

— ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية : تقرير اللجنة الثانية [ ٦٤ ] :

— الاستعراض والتقييم النصفيا ن للتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية

لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني [ ٦٥ ] :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

— الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي : تطبيق مقررات الجمعية العامة المتخذة فـي

دورتها الاستثنائية السابعة [ ١٢٣ ] :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

عقدت الجلسة عند الساعة ١٥ / ٢٥

### نظر البند ٣٠ من جدول الاعمال

#### مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار

- ( أ ) مشروع القرار المقدم من الأرجنتين ، استراليا ، كندا ، كولومبيا ، السلفادور ، كينيا ،  
 نيبال ، سنغافورة ، ترينيداد وتوباغو ، فنزويلا وزائير ( A/L.782 ) .  
 ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة ( A/10490 ) .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : فيما يتعلق بهذا البند ، اعطي الكلمة للسيد ممثل  
 السلفادور الذي يرغب في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة ( A/L.782 ) .

السيد جاليند وبوهل (السلفادور) (الكلمة بالاسبانية) : ان مشروع القرار الاجرائي  
 الذي عرض على الجمعية العامة في الوثيقة ( A/L.782 ) ، والذي اشتركت في وضعه السلفادور يقضي  
 بأن تقدم هيئة الامم المتحدة المساعدة الضرورية في ١٩٧٦ لمؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون  
 البحار .

ان الامم المتحدة قد اقتنعت وأعدت وعقدت المؤتمر الثالث ، في الوقت الذي نرى فيه  
 النظرية والتطبيق في قانون البحار والازمة الناشئة عن وجود قواعد جديدة قد أدت الى التهديد  
 بالتوتر وزيادة حدته ، وان النزاعات المتضاعفة والممارسات المتعارضة والعدائية تؤثر على العلاقات  
 المتوافقة في المجتمع الدولي ، وتسبب أسوأ العواقب بالنسبة للنظام العالمي للسلم والأمن . والى  
 جانب المصالح السياسية والقانونية ، هناك مصالح اقتصادية هامة معرضة للخطر ، لان التقدم  
 الفني قد جعل من الممكن استغلال الموارد ، التي لم تستغل لسنين طويلة أو التي كان من غير  
 الممكن الوصول اليها ، ومنع طرقاً ووسائل لاستنزاف الموارد التقليدية وعلى سبيل المثال ، الصوار  
 السمكية .

ان مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار من المحتمل أن يكون أطول مؤتمر في هذا  
 القرن ، بالمقارنة بمؤتمرات الامم المتحدة الاخرى . ان هذا المؤتمر الثالث بيد وانه سيستغرق وقتاً  
 متزايداً وسيختبر صبر الحكومات ومثابرة الوفود ، خاصة هؤلاء الذين حضروا لجنة قاع البحار التي

كانت تعد للمؤتمر منذ سنين طويلة . ان أكثر الناس تفاؤلا قد شعروا باليأس في بعض الاحوال ، وخشى البعض ألا تؤدي الجهود المبذولة الى نتائج طيبة ، ولكن لا بد من أن نحلل الظروف الخاصة التي أعد خلالها هذا المؤتمر . فمنذ البداية كان الامر يتعلق بعمل على مستوى سياسي عال ، فاللجنة التحضيرية كانت تجمع ممثلي الحكومات ، وكان ثلثا الدول الاعضاء في الامم المتحدة ممثلين فيها . ولم تقدم أية وثيقة عمل أعدها الخبراء ، على عكس ما حدث خلال مؤتمر البحار في ١٩٥٨ ، بل شرح المندوبون اقتراحات ومواقف حكوماتهم بالنسبة لمختلف النقاط التي تتعلق بالموضوع من جميع جوانبه . ومن ثم ، فقد كانت هناك مجموعة من الافكار ، وكان لا بد من عمل متصل خلال سنتين لوضع جدول اعمال هذا المؤتمر . ان هذا المؤتمر قد عرضت عليه قائمة تضم المواقف القومية والمتغـيـرات والاستثناءات وغير ذلك ، مما جعل من الصعب علينا دراستها ، أو تناولها بطريقة منهجية .

ان المؤتمر الثالث لقانون البحار قد خلق اجراءات جديدة فيما يتعلق بمجموعات المصالح ، وتبادل المفاوضات غير الرسمية ، ووضعت نتائج حدودها الرئيس على اساس التعديلات التي حدثت ، والنضج الذي تحقق ايضا . وان افضل اسلوب في هذا المجال قضى بان يطلب من رؤساء اللجان ان يضعوا نصوصا موحدة تكون اساسا للمفاوضات ، وتحثني كلمة " موحدة " عدم وجود اية بدائل او تغييرات .

وبالنسبة للفلسفة التي نبعت من هذه النصوص ، فانها ترتبط بوضع وتحديد موقف متوازن يكون اساسا للوصول الى الاتفاق . وان النص الموحد يتمشى مع الخلل الذي حددته النصوص الاساسية التي نبعت منذ انعقاد هذه المؤتمرات الدولية . وان الامر يتعلق بعناصر تحدد عقد هذه المؤتمرات .

ماذا يحدث لو تخلينا عن هذه الجهود ، وفشل المؤتمر الثالث لقانون البحار ؟ ان هذا الافتراض يؤدي الى قلق جدي ، ان البلاد الساحلية ستضع ممارسات بالنسبة للسواحل والاراضي التي تتمتع بالسيادة عليها حسب العرف الدولي . ولكن بالنسبة لطبيعة هذه الحقوق وطريقة التمتع بها ، فان هذا قد يؤدي الى نزاع بالنسبة لتطبيقها في البلاد غير الساحلية . ان هذه البلاد لن تستطيع الحصول على حقها في الوصول الى البحار ، واجراء توزيع عادل لشروات المناطق الاقتصادية المتاخمة . فان اتساع البحار الاقليمية الى اثني عشر ميلا ، سوف يؤدي الى مشاكل ملاحية ، وبصفة خاصة ، فيما يتعلق بالمضائق ، وكذلك فيما يتعلق بالرصيف القاري ، تطبيقا لاتفاقية ١٩٥٨ . وان قائمة المشاكل ومصادر النزاعات سوف تتضاعف .

وبالنسبة للمناطق الدولية لقاع البحار ، فسوف تكون الخسارة فادحة لأن التراث الانساني سيتعرض للخطر . وقد يضيع هذا التراث بالنسبة لبعض الدول ، وان التي سوف تستفيد هي الدول المتقدمة ، لان ما حققته الامم المتحدة سيكون اساسا للتمتع بشروات المناطق الاقتصادية . في الواقع ، انه لا بد من الاعتماد على قرار الجمعية العامة ٢٧٤٩ ( د - ٢٥ ) الخاص باعلان المبادئ التي تحكم قاع البحار وقاع المحيطات وما تحتها ، ويعد هذا القرار اداة فعالة في عملية الاعتراف بالمبادئ التي تحكم استغلال المناطق الاقتصادية الدولية . وفي هذا الوقت الذي نرى فيه الرأي العام الدولي يأخذ وزنا هاما ، فان الاستغلال السلمي لهذه الموارد قد يدفع البلاد المتقدمة ،

من النواحي الفنية ، للحصول على اتفاق معقول في هذا الشأن . اما الذين سوف يمتحنون هذه الحقوق ويستغلون هذه الثروات بدون حق ، فسوف توقع عليهم اداة دولية ، ولا يمكن لاحد أن يحصل على ذلك اذا فشل المؤتمر . ان الموارد الطبيعية لها قيمة ضخمة ، فانا تم التعاون على اساس سلمي ، مع الاعتماد على عناصر معقولة ، يمكن ان نحسب النفقات والمكاسب لكي نصل الى اتفاق بين المصالح المختلفة .

فاننا اذا عشنا هذه المشاكل في الداخل ، فان هذا يختلف عن النظر اليها من الخارج . وان المؤتمر الثالث سوف يتناول حوالي ٧٠ في المائة من المسائل المعروضة . ولكن اذا لم يتم حل هذه المشاكل المعروضة بطريقة ترضي جميع الاطراف ، فان هذا سوف يؤدي الى خلل في الكيان الذي شكل بطريقة صعبة جدا .

اننا لا يمكننا ان نغال مستمرين في الاحتفاظ ببعض الاوراق ، بل لابد من ان نعمل للحصول على اكبر قدر من المزايا في كل حالة . وان كل شخص قد قال وعبر عن امه ، وحاول الحصول عليه . وقد حان الوقت لكي ننتقل الى مرحلة اخرى ، اى الى مرحلة ما يمكن تحقيقه لكي نحقق التوازن النهائي . ولا يمكن ان يوجد حل افضل من استغلال موارد البحار بطريقة سلمية . ولا بد ان من الوصول الى اتفاق دولي على اساس العلاقات السلمية ، والقوانين التي توضع في هذا الشأن . وان الاستقرار يتطلب منا ان نفهم كل شيء .

ان البديل هو عدم الاستقرار وعدم المنطقة ، وعندما نتحقق من ذلك ، فان هذا سوف يقودنا الى مفاوضات واقعية ومعقولة . واننا يجب ان نعتمد على الواقع عندما نفكر في كل المصالح والحقوق ، ولا نسير وراء الاوهام . ولا بد من ان نعزز القانون الدولي الذي تقبله كل الدول . فان الجميع يعلق الامل على ذلك .

ان لجنة قاع البحار ، والدورة الثالثة للمؤتمر كانت بطيئة . ولكننا بدلا من المواجهة ، فقد عملنا الآن على وضع مفاهيم كانت غير واضحة في البداية . وقد استطعنا الوصول الى تنسيق فسي المصالح ، ليس فقط بين الدول في حد ذاتها بل وبين الدول والمجتمع الدولي ايضا . وان النصوص التي كانت تثقلها النصوص البديلة والمتغيرات قد حلت محلها صيغ متماسكة .

ومنذ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ الى كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، حدث تقدم ملموس .  
 فمنذ عامين كانت لدينا فقط مجموعة ضخمة من القرارات والتقارير القومية . واننا اليوم لدينا الجديد  
 مما يدل على النضج ، وسوف تتحقق ثماره في مستقبل قريب ، وان لم يكن معروفا حتى الان .  
 ان مشروع القرار الذي ستبحثه الجمعية العامة من شأنه ان يحل المشكل التي تناولتها  
 مؤتمرات قانون البحار منذ سنتين . وعلى الجمعية العامة ان تتخذ قرارا تعزز به المؤتمر القادم .  
 ولذلك ، فباسم وفد بلادى ارجو من الوفود الحاضرة هنا ان تدرس مشروع القرار المعروض علينا ،  
 وان تنظر في امكانية الموافقة عليه دون تصويت ، تايدا لهذه المصالح التي ندافع عنها جميعا ،  
 ويدافع من احترامنا للعمل الضخم الشاق الذي تم حتى الان ، وما سنقوم به من عمل في المستقبل .

السيد اميرا سنغ (سرى لانكا) (الكلمة بالانجليزية) : ان رفيقي وصديقي البارز السفير جالندوبول من السلفادور ، قد قدم منذ لحظات مشروع القرار ( A/L.782 ) المتعلق بمؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار . ان مشروع هذا القرار ، هو أساسا ، ذو طابع اجرائي . بمعنى انه يسعى الى تسهيلات تمكن المؤتمر من مواصلة عمله ، واختتام هذا العمل ، ولا أود أن أسأله مسألة جوهرية هنا ، وسوف اقتصر فقط على الجوانب الاجرائية لهذا الموضوع .

ان أهم انجاز تم حتى الآن ، بعد ثلاث دورات لهذا المؤتمر ، هو الاتفاق الذي تم التوصل اليه في الدورة الثالثة ، التي انعقدت في جنيف من ١٧ اذار/مارس الى ٩ ايار/مايو من هذا العام ، وهو يقضي بأن رؤساء اللجان الثلاث الرئيسية ، ينبغي أن يعد كل منهم نصا غير رسمي ، للتفاوض حول القضايا والموضوعات الموكول بها الى هذه اللجان الثلاث . ان الهدف من هذه النصوص ان تكون أساسا للمفاوضات ، وذلك لان التركيز على نص واحد ، سوف يعطي للمفاوضات هدفا ، والا فان هذه المفاوضات سوف تكون متصدعة . ان هذه المهمة الكبرى ، التي قام بها رؤساء اللجان الثلاث ، قد قاموا بها فعلا باحساس كبير بالمسؤولية ، ولاول مرة نجد أمانا وثائق ، يمكن أن تجرى حولها مفاوضات منتظمة . لقد وضعنا هذه الوثائق في موضع يجعلنا مدنيين لرؤساء هذه اللجان .

ان الآراء قد تختلف حول جوهر هذه النصوص ، بل هي بالفعل تختلف حولها ، ولكن هذا ليس مفاجئا ، بل ان هذا هو السبب في أن عملية المفاوضات ضرورية . ومع ذلك اذا قبلت هذه النصوص ، فان المؤتمر يمكن أن ينتهي خلال أيام ، ان لم يكن خلال ساعات . ولما كانت الدورة القادمة ، التي ستعقد من ١٥ اذار/مارس الى ١٧ ايار/مايو ١٩٧٦ ، سوف تكون هي المناسبة الاولى ، التي يمكن فيها للمؤتمر ان يكون في موقف يمكنه من اجراء مفاوضات بطريقة متماسكة ، وفعالة ، ومنتظمة ، وذلك بالتركيز على مجموعة واحدة من النصوص ، رغم انها غير رسمية ، فانه لا بد من توفير شيء من الأحكام ، في حالة ما اذا كانت هناك ضرورة لعقد دورة خامسة . هذا قرار متروك للمؤتمر ، وسوف يتوقف ، بطبيعة الحال ، على طريقة عمل المفاوضات ، وتقدمها خلال الدورة الرابعة . ان الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار ، تأخذ في الاعتبار هذه الامكانية ، وهذا الاحتمال .



رغم ان الدورة الخامسة ، في هذه المرحلة ، لاتزال مجرد احتمال ، الا انه من الضروري ان تكون هناك فكرة ما عن تاريخ ، ومكان ، وفترة انعقاد هذه الدورة الخامسة . ان الكثير سوف يتوقف على التسهيلات المتاحة ، وسوف تجد السكرتارية من المفيد ان تخطط للمؤتمر ، لـو أن التفضيلات بالنسبة للمشاركين ، كانت معروفة للسكرتارية في وقت مسبق . ومن هنا ، فانني آمل أن نجري مشاورات مع ممثلي المجموعات المختلفة ، من أجل التحقق من رغباتها في هذا المجال .

ان الفقرة ٣ من مشروع القرار ، تتضمن طلبا بضرورة توفير احكام للخدمات المتماثلة للمؤتمر في ١٩٧٦ ، ولأية أنشطة أخرى قد يجدها المؤتمر ضرورية . ان سكرتارية المؤتمر ، لا بد وأن تحافظ على ما هو قائم ، ولا بد أن يتم التنظيم كما هو قائم حاليا ، حتى تنتهي المهمة كلها . كذلك لا بد أن نأخذ في الاعتبار ان هذا سوف يكون يوما سعيدا ، حين تبرم فيه الاتفاقية .

هناك جانب من هذه المسألة ، يجب أن يعطيه المجتمع الدولي اهتماما خاصا ، وانني أشعر أن من واجبي أن أعقب على هذا الجانب . في ختام الدورة التي انعقدت في جنيف هذا العام ، فقد وجهت نداء الى كل الدول أن تحجم عن أية اجراءات منفردة من النوع الذي يمكن أن يعرض للخطر ، تحقيق هدفنا المشترك ، وهو الوصول الى معاهدة مقبولة من الجميع ، حول قانون البحار . لقد وجهت هذا النداء بنفسي ، حيث سبق أن أعرب الكثيرون عن قلقهم ، كما كان هناك تفكير في اقتراحات من جانب الدول بالقيام بمثل هذه الاعمال المنفردة . الواقع انني أشعر انني لست في حاجة الى تكرار مثل هذا النداء في هذه المناسبة ، لانني أؤمن أن الاعمال المنفردة من جانب عدد قليل من الدول ، لمد الولاية الوطنية على موارد البحار ، مهما كانت قوة الضغوط المحلية لاتخاذ مثل هذا الاجراء ، الا انها لا يمكن الا أن تكون ذريعة ، بل حتى استفزازا للآخرين للقيام باعمال مماثلة . انني أقدر محنة الدول ، التي يعتمد اقتصادها ، اعتمادا يكاد يكون كاملا ، على ما يمكن استخلاصه من موارد المحيطات . ولكن هناك دولا أخرى لديها موارد أفضل ، ولديها اقتصاديات متينة ، ومتنوعة ، لا تضطرها الى الاعتماد ، الى درجة كبيرة ، على ما يمكن أن تستخرجه من المحيطات . ان محنة العدد القليل ، لا يجب أن تكون ذريعة للآخرين . لو أن سياسة الاعمال المنفردة ، قد اتبعت فعلا من جانب عدد متزايد من الدول ، فان المؤتمر سوف يجهض ، وبدلا من التعاون السلمي حول المحيطات ، سوف يكون هناك صراع وفوضى .

ان المسؤولية تقع علينا جميعا ، وبصفة خاصة على عاتق تلك الدول ، التي ظلت ، منذ بدايات المؤتمر ، تؤكد بقوة كبيرة ، بل وكانت تصر على التوصل الى اتفاق حول معاهدة باتفاق الرأى ، وعلى ألا نعمل بشكل يؤدى الى ضياع مثل هذا الاتفاق في الرأى .

ان صبر المجموعات ، والدول لا يمكن أن يستمر الى ما لانهاية . وانني ان أكرر ندائي بضبط النفس ، أود أن أناشد كل المجموعات ، بما في ذلك المجموعات ذات المصالح الخاصة ، أن تكون على استعداد لمفاوضات جادة ، بارادة سياسية حقة ، للتوصل الى اتفاق ، وللتفاوض مع بعضنا البعض . ان المفاوضات فيما بين المجموعات ، بعيدا عن المجموعات الاخرى ، لا يجب أن تجرى الى أجل غير مسمى ، بعيدا عن المفاوضات فيما بين المجموعات نفسها ، لانه عن طريق هذه العملية وحدها ، نستطيع أن نأمل في التوصل الى اتفاق على معاهدة يقبلها العالم كله .

أود أن أضم صوتي الى ما قاله زميلي السفير جالندوبول في توجيه نداء الى الجمعية ، لتقبل مشروع هذا القرار دون اجراء تصويت عليه .

السيد انجفارسون (ايسلندا) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد بلادي ، سوف يؤيد مشروع القرار ، الذي قدم للجمعية العامة في الوثيقة ( A/L.732 ) . وانني أعرب عن تأييدنا لانعقاد مؤتمر قانون البحار في العام القادم . ان عملية التحضير لمؤتمر قانون البحار ، والمؤتمر نفسه ، قد استغرقا عدة سنوات ، وان النتائج الناجحة المبكرة لاعماله تتسم بأهمية كبرى ، وذلك شيء يجب أن يتحقق بأسرع وقت ممكن ، لصالح المجتمع العالمي . ان كثيرا من الحكومات ، غير مستعدة لان تنتظر وقتا أطول ، دون اتخاذ اجراءات لحماية نفسها ، وهي اجراءات قد تأخرت أكثر من اللازم .

ان حكومة أيسلندا قد اتخذت اجراءات جزئية ، وذلك بجعل منطقة الصيد تمتد الى ٢٠٠ ميل اعتبارا من ١٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ . ان تحديد الصيد فقط هو على غرار هـو الذي اتسع مداه ، اما الامور الاخرى مثل اتخاذ اجراءات أخرى لمنع التلوث ، والقواعد الخاصة بتنظيم البحوث العلمية ، وحدود الجرف القاري ، فان ذلك قد ترك معلقا في الوقت الراهن . ان الاجراءات التي اتخذت ، تتفق مع السياسات ، والممارسات التي ظهرت نتيجة لمؤتمرات قانون البحار ، ومن ثم فهي تتسم بطابع شرعي .

وفي الوقت نفسه ، فقد عقدت حكومتي اتفاقا مع جمهورية المانيا الاتحادية ، واتفقا مع بلجيكا ، يسمحان لهما بان يصيدا كميات معينة ، في حدود شواطئنا . فقيما يتعلق بالمانيا الاتحادية ، فان الاتفاق يسرى لمدة عامين ، بينما الاتفاق مع بلجيكا فانه يبيح لكل من الطرفين اعلان انهاءه بعد ستة اشهر من تاريخ الاعلان . وهناك اتفاقات اخرى مع النرويج في طريق الاعداد . ومن ناحية اخرى ، فان المباحثات مع المملكة المتحدة قد توقفت لطلباتها التعسفية ، فهي تريد ان تأخذ نصف اعم الانواع المسموح بصيدها ، ونعني به الحوت . ان مثل هذا الاتفاق ، كان من الممكن ان يسفر عن تخفيض مماثل من كمية صيدنا ، وعوامر لا يمكن ان نقبله مطلقا ، لانه يتعارض تماما مع الاتفاق الذي تم التوصل اليه بشأن مبدأ المنطقة الاقتصادية المطلقة ، حيث تتمتع الدولة الساحلية بحقوق السيادة على مواردها الحية وغير الحية الموجودة في المنطقة ، وحيث لا يمكن السماح بالدخول الى سواحل الدولة الا طبقا لشروطها للحصول على فائض مخزونها السمكي . وفي حالتنا هذه فان ايسلندا رغم ذلك ، مستعدة تماما للسماح لبريطانيا العظمى بان تقوم بصيد حجم محقول . ولكننا لا يمكن ان نقبل ان تأخذ بريطانيا وحدها نصف الحجم المحدد . وكما هو معلوم ، فان الاسطول الملكي البريطاني قد ارسل الى سواحلنا ، ووقعت حوادث خطيرة . وقد تقع حوادث اخرى مشابهة . ولقد احتجت حكومتي على هذه الاجراءات ، وطلبت سحب السفن العربية فوراً . والواقع ان ذلك يتفق مع الحقيقة القائلة بان المملكة المتحدة نفسها ، لديها خطة لمد المنطقة الاقتصادية الى مسافة مائتي ميل ، وهي تطالب بحقوقها في الموارد غير الحية في تلك المنطقة .

انني لن استرسل في هذا الموضوع اكثر من ذلك في هذه المناسبة . ولكنني اكرر ان وفد بلادى ، يؤيد مشروع القرار المطروح علينا ، وخاصة النص المتعلق بامكانية عقد دورتين لمؤتمر قانون البحار في العام القادم ، حتى يتمكن من ان ينجز اعماله في المستقبل القريب .

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : سوف تقوم الجمعية العامة الان باتخاذ قرار

بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/L.782 .

واود ان الفت نازر الجمعية الى ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الاثار المالية والا د اريسة

لمشروع هذا القرار وارد في الوثيقة A/10490 .

ولقد اقترح ممثل السلفادور ، وايده ممثل سرى لانكا ، ان تتم الموافقة على مشروع هذا القرار دون تصويت . اذا لم اسمع اى اعتراض ، فسوف اعتبر ان الجمعية العامة توافق على مشروع هذا القرار .

ووفق على مشروع القرار [ قرار ٣٤٨٣ ( د - ٣٠ ) ]

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : بهذا نكون قد انتهينا من نفاذ البند ٣٠ من جدول الاعمال .

مواصلة نفاذ البند ١٤ من جدول الاعمال

نزع السلاح العام والكامل :

( أ ) تقرير اللجنة الاولى (A/10438) :

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/10488) .

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : اود ان اذكر الجمعية العامة بان تقرير اللجنة الخامسة ، بشأن البند ١٤ من جدول الاعمال ، الوارد في الوثيقة (A/10438) ، قد قدمه شفويا مقرر اللجنة بالامس .

والان ، سوف نجرى التصويت على مشروعات القرارات الخمس ، التي اوصت بها اللجنة الاولى في الفقرة ١٥ من تقريرها . وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الاثار المالية والادارية لمشروع القرارين بء و د ال وارد في الوثيقة A/10488 .

والان ارح على التصويت مشروع القرار ألف .

اجرى تصويت مسجل

المؤيدون : اثيوبيا ، الاردن ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواى ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا-غينيا الجديدة ، باراغواى ، باكستان ، بربادوس ، بنما ، البحرين ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بوروندى ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ،

ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجمهورية  
الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ،  
الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، ساحل العاج ، السلفادور ،  
سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ،  
شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ،  
غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ،  
فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ،  
الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ،  
مالي ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريشيوس ، النرويج ،  
النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هايتي ، هولندا ،  
هندوراس ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .

المعارضون : البانيا ، بوتان ، الصين ، مالاوى ، الهند .

المتنحون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، اسبانيا ، اوغندا ،  
البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا  
الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية  
تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية الكاميرون  
المتحدة ، سرى لانكا ، فرنسا ، كوبا ، مدغشقر ، منغوليا ، موريتانيا ،  
موزامبيق ( جمهورية ) ، غناريا ، الولايات المتحدة الامريكية ، يوغوسلافيا .  
ووفق على مشروع القرار ألف بأغلبية ٩٧ صوتا ، مقابل ٥ أصوات ، وامتناع ٢٤ عن التصويت

[قرار ٣٤٨٤ ألف ( د - ٣٠ )]

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : والان سنجرى التصويت على مشروع القرار بـ .

اجرى تصويت مسجل

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ،  
 افغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ،  
 اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا  
 غينيا الجديدة ، باراغواي ، بربادوس ، بنما ، البحرين ، البرازيل ،  
 البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ،  
 بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ،  
 تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية  
 الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ،  
 جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ،  
 ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ،  
 سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ،  
 العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا  
 الاستوائية ، غينيا بيساو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا  
 العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ،  
 كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ،  
 مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ،  
 موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ،  
 هايتي ، الهند ، هولندا ، هندوراس ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ،  
 يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بولندا .  
المتنعون : المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، باكستان ، بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ،  
 جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،  
 كوبا ، لكسمبرغ ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا ،  
 الشمالية ، منغوليا ، موزامبيق ( جمهورية ) ، هنغاريا ، الولايات  
 المتحدة الامريكية .

ووفق على مشروع القرار بأغلبية ١٠٨ صوتا ، مقابل صوتين ، وامتناع ١٤ عن التصويت

[قرار ٣٤٨٤ بأغلبية ( ٣٠ - ٥ ) ] \*

\* بعد ذلك ، ابلغ وفد لكسمبرغ السكرتارية بأنه كان ينوى التصويت لصالح مشروع القرار ، كما ابلغ وفد بولندا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السكرتارية بأنهما كانا ينويان الامتناع عن التصويت .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : سوف تصوت الجمعية الآن على مشروع القرار جيم.

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ،  
 اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ،  
 ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا-غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ،  
 بربادوس ، بنما ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بنغلاديش ، بوتان ،  
 بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ،  
 تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية  
 العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،  
 الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، سرى لانكا ، السلفادور ، السنغال ،  
 سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ،  
 عمان ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا-  
 بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ،  
 كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ،  
 ليسوتو ، ملاوي ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ،  
 المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ،  
 نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هولندا ، هندوراس ،  
 اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ،  
 جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية-  
 السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات  
 المتحدة الامريكية .

المتنعون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، بلجيكا ، تركيا ، جمهورية  
 تنزانيا المتحدة ، فرنسا ، كوبا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا-  
 العظمى وايرلندا الشمالية ، موزامبيق (جمهورية) ، اليابان ، اليونان .



ووفق على مشروع القرار جيم بأغلبية ١٠٢ صوتا ، مقابل ١٠ أصوات ، وامتناع ١٢ عن

التصويت . [قرار ٣٤٨٤ جيم (د - ٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : والان سوف نصوت على مشروع القرار دال .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، افندا ، ايران ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا - غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، بربادوس ، بنما ، بنن ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، ملاوي ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق (جمهورية) ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هندوراس ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، بلجيكا ، الدانمرك ، فرنسا ،  
كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،  
نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .  
ووفق على مشروع القرار دال بأغلبية ١١٥ صوتا ، مقابل لا شيء ، وامتناع ٣ عن التصويت .

[ قرار ٣٤٨٤ دال (د - ٣٠) ]

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : واخيرا سوف تجرى الجمعية التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10438 ، ولقد طلب اجراء تصويت مسجل .

### اجرى تصويت مسجل

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا - غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، بربادوس ، بنما ، بنن ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بولندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا - الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غابون ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، ملاوي ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ( جمهورية ) ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ،

هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، هندوراس ، الولايات المتحدة  
الامريكية ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : فرنسا وكوبا .

ووفق على مشروع القرار باغلبية ١٢٦ صوتا مقابل لا أحد ، وامتناع ٢ عن التصويت

قرار ٣٤٨٤ هـ ( ٣٠ د )

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : ادعو الآن السيد ممثل الولايات المتحدة لتعليل

تصويته .

السيد هوج ( الولايات المتحدة الامريكية ) ( الكلمة بالانجليزية ) : بعد

انتهاء التصويت بشأن نزع السلاح العام والكامل ، فان الجمعية العامة تكون قد اختتمت بحثها لبنود  
اللجنة الاولى ، ويود وفد بلادي ان يفتنم هذه الفرصة لكي يعرب باختصار شديد وباخلاص شديد  
عن اعجابنا بالقيادة الفعالة للفاية التي ابداهها الممثل الدائم للبنان عند ممارسة قيادته لاعمال  
اللجنة الاولى الصعبة والمعقدة .

وفيما يتعلق ببحث الجمعية العامة لبنود اللجنة الاولى ، اود ايضا ان اقرر انه اثناء عملية  
التصويت في الجلسة العامة حول مشروع القرار الخاص بتنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي .  
فان تصويت وفد بلادي كان قد سجل على انه امتناع ، وقد كان وفد بلادي ينوى ان يصوت ضد هذا  
المشروع كما فعلنا في اللجنة الاولى .

الرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : لا يبدو ان هناك من يرغب في تعليل التصويت .

الآن وقد انتهينا من بحث البند ١٤ من جدول الاعمال نكون قد انتهينا من جميع البنود التي كانت  
مخصصة للجنة الاولى .

نظر البند ٨٨ من جدول الأعمالمسألة الاقاليم الخاضعة للإدارة البرتغالية : تقرير اللجنة الرابعة ( ١٠٤٢٦ / أ )وفقا للقاعدة ٦٦ من لائحة الاجراءات ، كان قد تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة الرابعةالرئيس ( الكلمة بالانجليزية ) : الآن ادعو ممثلي الدول الذين يرغبون في تحليل

التصويت قبل التصويت .

السيد فارغاس سابوريو ( كوستاريكا ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان وفد كوستاريكا

يود ان يشير الى مشروع القرار ( A/L.1131 ) الخاص بمسألة تيمور المعروضة على الجمعية العامة .

ان وفد بلادى لا يمكن ان يظل غير مكترث للأمر الواقع الذى تم في جزيرة تيمور ، ونحن

قلقون جدا بسبب الاعتداء على سلامة تراب تيمور بسبب تدخل خارجي يتعارض مع مبادئ ميثاق الأمم

المتحدة وقرارات الجمعية العامة ، والقرار ١٥١٤ ( د - ٢٥ ) بشأن منح الاستقلال للشعوب

والشعوب المستعمرة .

اننا يجب ان نتذكر ان القرار ١٥١٤ ( د - ١٥ ) قد وضع ترتيبات تتطلب تصفية الاستعمار

في الاقاليم الخاضعة للإدارة الاجنبية . ان عملية تصفية الاستعمار لا يمكن ان تطبق على نحو عادل

كامل عندما يعتدى على الحقوق القابلة للتصرف لكافة الشعوب وحقوقها في تقرير المصير ، وحقوقها

في الاستقلال عن طريق الممارسة الديمقراطية لمبادئ تقرير المصير الذى يعتبر افضل تعبير عن

ارادة الشعوب .

ان وفد كوستاريكا قد استنكر دائما التدخل العسكرى وغير ذلك من انواع التدخل التى تريد

الاستيلاء على الاراضى بالقوة والخروج على مبادئ الميثاق . لكن الموقف في تيمور موقف حرج ونحن

نعتقد اننا لا نعرف الكثير عن هذا الموقف حتى نستطيع ان نعرب عن رأينا بشأن هذه المسألة

المطروحة على الجمعية العامة .

وفي اللجنة الرابعة فاننا قد اشرنا الى ان الاوضاع في تيمور البرتغالية حرجية ، وان الحالة

هناك ليست حالة تصفية الاستعمار التى للجمعية العامة الكلمة الاخيرة فيها فحسب ، بل ان لدينا

مشكلة تتجاوز هذه العملية ، عملية تصفية الاستعمار . انه حتى ولو اخذت الجمعية العامة بتوصيات

مجلس الأمن وفي هذا الشأن ، يجب ان يعني بهذه المسألة نظرا لأن هذا التدخل قد عرض المنطقة للخطر .

وطالما كان هناك التماس سبق تقديمه الى مجلس الأمن لبحث الاوضاع في تيمور ، ولما كانت كوستاريكا عضوا في مجلس الأمن فانا نحتفظ بموقفنا ازاء موضوع المشكلة الى ان تبحث المسألة في مجلس الأمن ، ومن ثم فسوف نمتنع عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة .

السيد بشارة (الكويت) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد الكويت صوت لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.4/L.1131 الذي يظهر في الفقرة ٣٢ من تقرير اللجنة الرابعة، عندما طرح مشروع هذا القرار للتصويت في اللجنة الرابعة . ان مشروع هذا القرار في واقع الامر يؤكد ، ويوضح مبادئ معينة ذات أهمية بالغة بالنسبة للدول الاعضاء المجتمعمة هنا ، لأن هذه المبادئ تتبع من ميثاق الامم المتحدة وتعكسه . ان اعادة التأكيد على مبدأ حق تقرير المصير والاستقلال ، للاقاليم الخاضعة للحكم الاجنبي ، أمر حيوي بالنسبة لكل الدول الممثلة في هذا المحفل العظيم . ان التدخل في الشؤون الداخلية من جانب دولة أجنبية ، لا يتناقض فقط مع الميثاق ، ولكنه أيضا يضر بقضية الاستقرار ، والسلم في أية منطقة . وبسبب هذه الحقيقة ، حقيقة ان مشروع هذا القرار يؤكد من جديد هذه المبادئ ويلقي الضوء عليها ، فان وفد بلادي قام بالتصويت لصالحه في اللجنة الرابعة .

ومع ذلك فان وفد بلادي ، لديه تحفظات معينة ، ليس على المعنى العام لمشروع القرار الوارد في الفقرة ٣٢ من تقرير اللجنة الرابعة ، ولكن على صياغة بعض الفقرات . وفي رأي وفد الكويت ، أنه ليست هناك حاجة على الاطلاق للفقرة العامة ٤ من المشروع ، وواقع الامر ، أننا نجد أن عبارات هذه الفقرة ملتهبة ، فهي تعلن عن الاسف الشديد بالنسبة لاجداث تيمور ، ولكن جوهر هذه الفقرة لا يسهم في استقرار المنطقة . ولقد كان يسعد وفد بلادي أكثر ، لو أن لفظة أكثر اعتدالا ، وأفضل ، قد استخدمت في مشروع القرار الذي يجري بحثه الان . اننا نرى دائماً ، ان التوتر عندما يكون مرتفعاً ، وشديداً ، وعندما تكون العواطف ملتهبة ، فان ضبط النفس يصبح أمراً حتمياً ومطلوباً . وسيكون من الافضل ، لو ان لفظة أكثر اعتدالا ، قد استخدمت ، بصفة خاصة ، في صياغة هذه الفقرة العامة ٤ من مشروع القرار .

ان وفد بلادي ، يوافق على الجوهر العام لمشروع القرار ، ولكنه لا يزال يتمسك بالتحفظات التي كانت لديه ، فيما يتعلق بالجانب اللغوي لمشروع القرار . وبالنظر الى ماسبق ان قلته ، فاني أرجو معذرة الجمعية العامة ان أطلب تصويتاً مسجلاً منفصلاً على الفقرة العامة ٤ من مشروع القرار المقترح الذي يظهر في الفقرة ٣٢ من تقرير اللجنة الرابعة .

السيد هاري (استراليا) (الكلمة بالانجليزية) : ان استراليا تأسف لان الجمعية

العامّة تواجه اليوم مشروع قرار عن تيمور ، وافقت عليه اللجنة الرابعة مع معارضة كبيرة من دول المنطقة ، وعدد كبير من الممتنعين .

لقد كان أمام اللجنة مشروعا قرارين عندما بدأ التصويت ، كان هناك مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.4/L.1132 المقدم من الهند وست دول أخرى . وكنا نود تأييد مشروع هذا القرار لولا أنه سحب قبل التصويت . وعندما طلبنا تصويتنا الايجابي بشأن مشروع القرار الاخر الوارد في الوثيقة A/C.4/L.1131 ، فان وفد استراليا أوضح أنه سوف يواصل الجهود للتفاوض من أجل ادخال تعديلات على الفقرتين العاظتين ٤ ، ٥ من المشروع ، آملين ان نتوصل الى نص مقبول بشكل عام من الجمعية العامة .

وما نزال نشعر بأن هاتين الفقرتين من مشروع القرار ، كما وافقت عليهما اللجنة ، يبدوانهما يتكهنان مسبقا بنتائج التقييم للتدخل الذي قامت به اندونيسيا في شرقي الجزيرة . والواقع ان هذا التقييم يمكن ان يقوم به مجلس الا من ، بعد ان يكون قد درس الحقائق ، والظروف التي تدخلت فيها عناصر من القوات الا اندونيسية في منطقة ديلي ، لتأييد الاطراف التي تهيمن على الاوضاع هناك . ومرة أخرى ، فانه يجب في المقام الاول ، ان يحدد مجلس الا من طبيعة البعثة التي يمكن ان ترسل الى الاقليم في الظروف الراهنة . ونظرا لجلاء الادارة البرتغالية ، منذ عدة شهور ، مع وجود قوة رمزية في جزيرة آتورو وقد تقلص عدد هذه القوة فأصبحت شيئا رمزيا للغاية أو شبعا ، أقول انه سيكون من الصعب ان نتوصل الى وسيلة ملائمة لعمل الامم المتحدة ، بما في ذلك الخطوات التي اتخذتها لجنة الاربعة والعشرين . وتتطلب الخطوة الاولى ارسال ممثل للامين العام الى الاقليم لجمع البيانات وتقديم تقرير الى مجلس الا من بشأن الاوضاع هناك ، بحيث يستطيع المجلس ، ولجنة الاربعة والعشرين ان يحددا نوع البعثة ، التي يمكن ان تساعد ، على أحسن وجه ، في الاعداد لتقرير المصير أو للتدابير الاخرى ، التي قد يتطلبها الوضع ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، أساليب انسحاب أية قوة اجنبية قد تكون باقية في الاقليم .

ان وفد استراليا بأسف لان مشروع القرار الذي اوصت به اللجنة ، في صيغته الحالية ، يبدو انه يتكهن ببعض المشكلات المعقدة ، ومن سوء الحظ ، فان جهودنا لتأمين تحسين النص لم تكلل بالنجاح ، ورغم ذلك فان استراليا توافق على المبادئ الرئيسية الواردة في مشروع القرار ، وتطالب



باحترام مبدأ تقرير المصير وفقا للميثاق ، ولا اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، خاصة واننا احتفلنا بالذكرى الخامسة عشرة لهذا الاعلان هذا الصباح في الجمعية العامة . وتدعو البرتغال الى ممارسة مسؤولياتها كسلطة قائمة بالادارة وان تواصل بذل الجهود للتوصل الى حل بطرق سلمية .

والواقع انه يقع على عاتق الجمعية العامة أن تؤكد على الحاجة الى المحادثات والحل السلمي ، لوضع حد للنضال ، ولممارسة حق تقرير المصير على نحو ملائم . ونحن نأسف لاستخدام القوة سواء عن طريق الجماعات السياسية في الاقليم أو عن طريق السلطات الخارجية . ومن ثم ، فنحن سنؤيد مشروع القرار ، وسنحاول تقديم اقتراحات لمجلس الامن لاتخاذ التدابير الملائمة ، آخذين في الاعتبار ، ليست المسؤولية القانونية للبرتغال فحسب والتاريخ الحديث لتيمور عندما كانت مستعمرة فحسب ، بل ايضا واقع الاوضاع الراهنة .

السيد باكي (بنن) (الكلمة بالفرنسية) : ان رأى وفد بنن أن دراسة موضوع تيمور ، لا يمكن أن تتم مع تجاهل عنصرين هامين جدا ، ألا وهما ، أولا ، من ناحية أن إعلان استقلال هذا البلد قد تم ، ولا يمكن التمييز بين استقلال سيء واستقلال صالح ، ومن جهة أخرى ، فقد حدث عدوان واحتلال من جانب اندونيسيا لتيمور الحرة ، وان بنن من جانبها تدين كل اعتداء عسكري وكل احتلال أيا كان ، ومن أي جهة كانت ، سواء أكان من الدول العظمى أم المتوسطة أم الصغيرة .

ان مشروع القرار الذي ورد في الوثيقة A/10426 لا يأخذ في الاعتبار كل هذه العناصر ، فما يحدث حاليا في بنن ، انما يدور داخل نطاق تفسير بعض الدول التي ترى ان من حقها أن تقوم بتنفيذ القرار ١٤١٥ (د - ١٥) خاصة فيما يتعلق بتصفية الاستعمار في الدول الصغيرة . ان هذا الوضع لا بد أن يشغل بال المجتمع الدولي من الآن فصاعدا ، لاننا اذا لم نقم بحل لهذه المشكلة من الآن ، فان استقلال الدول الصغيرة مع وجود المطامع الامبريالية التي تتزايد ستصبح مصدرا لتهديد الأمن والاستقرار الدوليين .

منذ بضعة أيام هنا وافقنا على قرارات متعارضة ، ولا أود أن اركز على هذا الأمر ، ولكن وفد بلادي يود أن يندد ببعض البيانات المنحازة التي تسيء الى تفسير الوضع ، فان الحقائق التي تحدثت عنها في البداية تجعلني مضطرا الآن لعدم ضم صوتي لصالح مشروعات هذه القرارات واننا سنصوت ضدها .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ننتقل الآن الى التصويت على مشروع القرار الموصي به من اللجنة الرابعة في الفقرة ٣٢ من تقريرها (A/10426) لقد طلب منا اجراء تصويت منفصل على الفقرة العاملة ٤ . واذن سنصوت أولا على الفقرة العاملة ٤ من منطوق القرار .  
طلب اجراء تصويت مسجل .  
أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، اكوادور ، البانيا ، اوغندا ، ايسلندا ، بربادوس ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بوتسوانا ،

بوروندى ، بولندا ، بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ،  
توغو ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ،  
جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،  
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل  
العاج ، السلفادور ، السنغال ، سوازيلند ، السويد ، سيراليون ،  
الصومال ، الصين ، غابون ، غامبيا ، غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا  
الاستوائية ، غينيا بيساو ، فنزويلا ، فولتا العليا ، قبرص ، كوبا ، كينيا ،  
لاوس ، ليسوتو ، ملاوى ، مالي ، مدغشقر ، المكسيك ، منغوليا ،  
موزامبيق (جمهورية) ، النيجر ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .  
المعارضون : اندونيسيا ، ايران ، بنن ، تايلند ، الفلبين ، قطر ، ماليزيا ، المغرب ،  
المملكة العربية السعودية ، الهند ، اليابان .

المتنعمون : الارجننتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ،  
المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اورغواى ،  
ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواى ، باكستان ، بنما ، البحرين ، بلجيكا ،  
بنغلاديش ، بوتان ، بوليفيا ، تركيا ، جزر البهاما ، الجمهورية العربية  
السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، زائير ، سرى لانكا ،  
سنغافورة ، شيلي ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ،  
فيجي ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، لكسمبرغ ، ليبيريا ،  
مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ،  
موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ،  
هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، يوغوسلافيا .

ووفق على الفقرة العاشرة بأغلبية ٩٥ صوتا مقابل ١١ صوتا وامتناع ٥٥ عن التصويت \* .

\*

ثم بعد ذلك أبلغت السكرتارية وفود كل من الكونغو ونيبال أنها كانت تنوى  
التصويت لصالح هذه الفقرة. كما أبلغ وفد موريتانيا السكرتارية بأنه كان ينوى التصويت ضد هذه الفقرة.

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : سوف نصوت الآن على مشروع القرار ككل . وقد

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، استراليا ، اكوادور ،  
البنيا ، الامارات العربية المتحدة ، اوغندا ، ايسلندا ، باكستان ،  
بربادوس ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ،  
بوتسوانا ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ،  
تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،  
رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، السلفادور ، السنغال ،  
سوازيلند ، السويد ، سيراليون ، الصين ، غابون ، غامبيا ، غانا ،  
غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا بيساو ، فنزويلا ،  
فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، كوبا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، ليبيريا ،  
ليسوتو ، ملاوي ، مالي ، مدغشقر ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق (جمهورية) ،  
نيجال ، النيجر ، نيجيريا ، هايتي ، هنداريا ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .

المعارضون : اندونيسيا ، ايران ، بنن ، تايلند ، الفلبين ، قطر ، ماليزيا ، المملكة  
العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،  
الهند ، اليابان .

المتنعون : الارجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، اسرائيل ، افغانستان ، المانيا  
(جمهورية - الاتحادية) ، اوروغواي ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ،  
بنما ، بلجيكا ، بوتان ، تركيا ، جزر البهاما ، الجمهورية العربية  
السورية ، الدانمرك ، زائير ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السودان ، شيلي ،

العراق ، عمان ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ،  
لكسمبرغ ، مصر ، المغرب ، موريتانيا ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ،  
نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، يوغوسلافيا .  
ووفق على مشروع القرار في مجموعه بأغلبية ٧٢ صوتا مقابل ١٠ اصوات وامتناع ٤٣ عــــن

التصويت [قرار ٣٤٨٥ ( ٥ - ٣٠ ) ] \*

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : والآن أعطى الكلمة للوفود التي ترغب في تحليل  
تصويتها بعد التصويت .

السيد بافيسيفيك (يوغوسلافيا) (الكلمة بالانجليزية) : بالنسبة لتطور الأمور  
في تيمور الشرقية ، فأننا نود أن نوضح مرة أخرى ، أن حق تيمور الذى لا يمكن التصرف فيه ، هو  
حقه في التعبير عن تقرير مصيره ، وان هذا الشعب لن يستطيع التعبير عن حق تقرير المصير ،  
والتخلص من الاستعمار والاستغلال الا اذا أعطيت له امكانية ذلك .  
ولهذا فان وفد يوغوسلافيا ليؤكد كل ما يمكن هذا الشعب من التعبير في حرية عن تقرير  
مصيره ، دون اى تدخل أجنبي في شؤونه .

السيد بند رانيكا (سرى لانكا) (الكلمة بالانجليزية) : بالأمس في اللجنة  
الرابعة ، صوت وفد بلادى لصالح مشروع القرار الخاص بتيمور البرتغالية الوارد في الوثيقة  
A/C.4/L.1131 ، ومع أن وفد بلادى كان يفضل ان تكون لغة القرار اكثر اعتدالا واكثر واقعية ،  
من أجل ان تحظى بتأييد وفد اندونيسيا ذاته ، من اجل التوصل الى حل سلمي للمشكلة ، ومنذ  
ذلك الحين نستطيع ان نعتقد أن سياسة حكومة اندونيسيا ، ونواياها الأكيدة ، أن تترك شعب  
تيمور البرتغالية حرا يقرر بنفسه مستقبله السياسي ، وانها سوف ترحب بالاشراف المشترك على أية  
عملية تحقق هذه الغاية ، سواء أكان ذلك عن طريق استفتاء شعبي ، أو غير ذلك ، من جانب  
حكومة البرتغال والأمم المتحدة .

\* ثم بعد ذلك ابلغ وفد قطر السكرتارية بانه كان ينوى الامتناع عن التصويت .

كذلك فاننا نذكر بالتأكيدات التي قدمها ممثل اندونيسيا للجنة الرابعة قبل انهـاء المناقشة حول هذا البند ، والذي قال ان هدف الغزولم يكن هو ضم الاقليم من جانب اندونيسيا وأن اندونيسيا تؤيد تأييدا راسخا ، مبدأ حق تقرير المصير لشعب هذا الاقليم . ان وفد بلادى ينظر الى مبدأ حق تقرير المصير باعتباره أمرا لا بديل عنه ولا غنى عنه لمطية تصفية الاستعمار ، ونحن ننظر الى موقف اندونيسيا في هذا السياق ، ونشعر انه لا يجب عمل شيء يكون من شأنه أن يعيق تحقيق هدفنا المشترك ، وأقصد به ان يقوم شعب الاقليم بتقرير مصيره بغير اكراه أو أى تدخل اجنبي .

ان وفد بلادي يعتقد انه مهما كانت الوسائل التي ستتبع للتحقق من ارادة شعب تيمور البرتغالية ، عن طريق الاستفتاء الشعبي ، فانه يجب ان تشرف على هذه العملية الدولة المشرفة على ادارة الاقليم بمعاونة الامم المتحدة ، وبغير اى مظهر من مظاهر التدخل الاجنبي . وقد قررنا ، في ظل هذه الظروف الامتناع عن التصويت على هذا المشروع في الجلسة العامة .

السيد سايتو (اليابان) (الكلمة بالانجليزية) : لقد صوت وفد بلادي ضد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٣٢ من الوثيقة A/10426 ، الذي اوصت به اللجنة الرابعة . ولقد فعلنا ذلك لعدة اسباب ذكرناها في اللجنة الرابعة بعد ظهر امس . ومن هنا ، فلن اتحدث تفصيلا عن هذه الاسباب .

اننا لانزال مقتنعين بأن هذا الاقتراح لا يعكس تماما الاسباب التي ادت الى التطورات الاخيرة في تيمور البرتغالية ، كما انه ليس متوازنا . اننا ندرك ، في غياب الادارة المسؤولة عن هذا الاقليم ، ان النزاع المسلح بين الاطراف المتنازعة قد ادى الى اراقة الدماء ، والى كثير من المعاناة ، مما ادى الى هرب الكثير من اللاجئين الى اندونيسيا . لقد كان يجب ان تتخذ الدولة المكلفة بالادارة اجراءات فعالة لاعادة النظام والسلام ، ولكي تؤمن حق شعب هذا الاقليم في تقرير المصير . ولا يجوز ان يسمح لهذا الموقف بالاستمرار الى أجل غير مسمى .

ونود ان نأخذ في الاعتبار ، مشاغل الدول المجاورة في هذه الظروف ، والتي تقول ان استمرار هذا الموقف قد يعرض للخطر السلام والامن في المنطقة ، مما يعرض للخطر ايضا عملية ممارسة شعب هذا الاقليم لحقه في تقرير المصير .

ان وفد بلادي مقتنع بوجوب بذل كل جهد ، للتعجيل باعادة النظام والسلام ، اللذين يسمحان بانسحاب القوات الاجنبية من الاقليم بغير تأخير ، وبأن يقرر شعب تيمور البرتغالية مستقبله عن طريق حقه في تقرير المصير ، وفقا لقرارات الامم المتحدة في هذا الصدد .

انني اود ان اغتنم هذه الفرصة لكي اكرر الموقف الدائم لحكومة اليابان ، والقائل بأن كل النزاعات الدولية يجب ان تسوى بالطرق السلمية . انه لا يجوز ان يفسر تصويتنا ضد هذا المشروع على انه ابتعاد عن هذا الموقف الذي نؤمن به ايما ناسخا .

السيد جيبال (الهند) (الكلمة بالانجليزية) : لقد صوتت الهند ضد مشروع

القرار الخاص بموضوع تيمور ، لاننا ، بينما اكدنا مرة اخرى حق الشعوب في تقرير المصير ، نرى ان هذا المشروع لا يساعد كثيرا الشعب على ممارسة هذا الحق المقدس .

فأولا ، نجد ان مشروع هذا القرار يدين اندونيسيا ، ولكنه يطلب منها في نفس الوقت أن تتعاون ، وهذا شيء غير منطقي للخاية .

واني اعرف كثيرا من الامثلة المشابهة في الجمعية العامة ، التي لم تستهجن فيها الجمعية ولم تستنكر مثل هذه المواقف .

ثانيا ، ان مشروع القرار يريد ان يعيد النفوذ الى السلطة التي كانت تدير الاقليم — بعد ان انسحبت منه ، وهذا شيء لم يسبق له مثيل في تاريخ تصفية الاستعمار .

ان الهند ودولا اخرى ، قد قدمت مشروع قرار الى اللجنة الرابعة ، يمكن الامم المتحدة — دون ان يدين البرتغال او اندونيسيا — من الدخول الى ذلك الاقليم ، كما يمكن من انسحاب كافة القوات المسلحة الاندونيسية ، ومن ممارسة شعب هذا الاقليم ، بحرية ، حقه في تقرير المصير . ومن المؤسف ان مشروع القرار الذي تقدمنا به لم يلق تأييدا كافيا .

اننا لم نسحب مشروع قرارنا ، كما ورد في التقرير ، ولكننا لم نعرضه للتصويت . ويجب ان يصحح التقرير وفقا لذلك .

السيد عبد الجليل (اندونيسيا) (الكلمة بالانجليزية) : لقد انتهت الجمعية

العامة الان من مناقشة البند الاخير الذي كان معروضا على اللجنة الرابعة ، وهو الموضوع الخاص بالاقاليم الواقعة تحت ادارة البرتغال . لقد نوقش هذا الموضوع مناقشة مستفيضة في جلسات تلك اللجنة . وقد عرضت اثناء هذه المناقشات عدة وجهات من النظر ، وقامت اندونيسيا عدة مرات ، بتفسير مفصل لموقفها ازاء التطورات الاخيرة في تيمور ، ولم يعد لديها ما تضيفه الى ما قيل في تلك اللجنة .

ولا أرغب اطلاقا ان تستمر مناقشات الجمعية العامة حول هذا البند . ولكن وفد بلادي ،

مع ذلك ، يود ان يكرر — للتسجيل — النقاط التالية :



اولا ، لقد كان تدخل اندونيسيا في تيمور البرتغالية ، بناء على طلب عاجل من الاحزاب السياسية الاربعة : ابوديتي ، يودت ، كوتا ، وترابالهيستا ، التي تمثل غالبية السكان في تيمور البرتغالية . وقد تكرر هذا الطلب في الآونة الاخيرة ، بناء على اتفاق بين هذه الاحزاب فـي ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ ، وقد تم توزيع ذلك على الاعضاء في الوثيقة A/C.4/808 . ان قادة هذه الاحزاب موجودون الان في نيويورك ، ينتظرون ان تستمع الامم المتحدة اليهم .

ثانيا : ان سبب وجود اندونيسيا الوحيد في هذا الاقليم هو تجنب الالام وازاقة الدماء . ان اندونيسيا لم تفكر اطلاقا في فرض قرار على شعب تيمور البرتغالية يتعلق بمستقبلها السياسي .

وعلى العكس من ذلك ، فان أندونيسيا تأمل باخلاص أن يمارس كل شعب تيمور البرتغالية حقه في تقرير المصير بحرية وبطريقة ديمقراطية ، وفي مناخ من السلم والنظام .

ثالثا ، ان اندونيسيا ليست لديها ما تخفيه بالنسبة لتيمور البرتغالية . لذلك ، فاننا نرحب بتدخل الامم المتحدة لمساعدة شعب تيمور في تنفيذ عملية تصفية الاستعمار ، وممارسة حقه في تقرير المصير .

رابعا ، لا يوجد أي شيء يبرر شكوى فريتيلين ، أو يبرر تمثيله لأغلبية شعب تيمور البرتغالية ، على الرغم من انه كان يملك أسلحة أكثر فعالية من الأسلحة المتوفرة لدى خصومه ، وبالرغم من التأييد الضخم الذي لقيه من الادارة الاستعمارية ، فقد هزم في ميدان القتال حتى قبل طرده من ديسلا . ان فريتيلين لا يمثل الا أقلية من شعب تيمور البرتغالية ، ولا يحظى بتأييد الأغلبية . ولكن الأحزاب الأربعة فيها تمثل الأغلبية فعلا ، ويوجد رؤساء هذه الأحزاب حاليا في نيويورك ، وينتظرون منكم ، كممثلين للمجتمع الدولي ، أن تستمعوا اليهم وذلك لتبيان الحقائق في تيمور البرتغالية .

وعليه ، فان وفد بلادي لا يمكن أن يوافق وأكرر " أنه لا يمكن أن يوافق " على مشروع القرار الذي عرض علينا ، الوارد في الوثيقة A/10446 بشأن شعب تيمور البرتغالية . وبناء على ذلك ، فاننا قد صوتنا ضد هذا المشروع .

السيد تشيرنج (بوتان) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد بلادي ، في اللجنة

الرابعة بالأصوات لصالح مشروع القرار الذي أقرته الجمعية منذ لحظات ، كما علقت نصويت بلادي بعد اجراء التصويت ، وانني استأذنكم ، ياسيادة الرئيس ، في أن اقتبس مما قلته بالأصوات :

" ان صياغة الفقرتين العاشرتين ، هـ من مشروع القرار ، تتجاوزان الموقف

الحالي ، ومع ذلك يسعدنا ان نعرف من السيد المحترم ممثل استراليا ، ان هناك صياغة مناسبة ، يجرى اعدادها بغرض ان يكون مشروع القرار اكثر توازنا عندما يعرض على الجمعية العامة ، ونحن ننتظر منه مثل هذا التعديل بهدف جعل مشروع هذا القرار متشبيها بصورة أفضل مع الموقف السائد ."

ومع ذلك ، فان اللغة المستخدمة في الفقرتين العاشرتين ، هـ من مشروع القرار ، مما تزالان كما هما دون تعديل . وبناء عليه ، فان وفد بلادي قرر ان يغير موقفه . وان يمتنع عن التصويت على مشروع هذا القرار .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : بهذا ، نكون قد انتهينا من بحث البند ٨٨ من جدول اعمالنا ، وكذلك من جميع البنود التي اوكلت الى اللجنة الرابعة .

نظر البنود ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ١٢٣ من جدول الأعمال

المشاكل الغذائية :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية ( A/10394 ) .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة ( A/10451 ) .

ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية : تقرير اللجنة الثانية (A/10458) .

الاستعراض والتقييم النصفيا للتعهد المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم

المتحدة الانمائي الثاني :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية (الباب الأول) (A/10469) .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/10491) .

الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي : تطبيق مقررات الجمعية العامة المتخذة في دورتها

الاستثنائية السابعة :

( أ ) تقرير اللجنة الثانية (A/10344/Add.1) .

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/10492) .

السيد فضل الله كريم (بنغلاديش) (مقرر اللجنة الثانية) عرض تقارير اللجنة

الثانية الواردة في الوثائق (A/10394 ، A/10458 ، A/10469 و A/10344/Add.1) ثم تحدث كما يلي :

السيد كريم (بنغلاديش) (مقرر اللجنة الثانية) (الكلمة بالانجليزية) : يشرفني

أن أقدم الى الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية بشأن بنود جدول الأعمال ، البند ٦٠ وعنوانه

"المشاكل الغذائية" الوارد في الوثيقة A/10394 ، والبند ٦٤ وعنوانه "ميثاق حقوق الدول

وواجباتها الاقتصادية" الوارد في الوثيقة A/10458 ، والجزء الأول من التقرير الخاص بالبند

٦٥ وعنوانه "الاستعراض والتقييم النصفيا للتعهد المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية

لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني" الوارد في الوثيقة A/10469 . والجزء الثاني من التقرير

الخاص بالبند ١٢٣ وعنوانه "الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي : تنفيذ المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة"، الوثيقة A/10344/Add.1 .

وفيما يتعلق بالبند ٦٠ في الفقرتين ٩ ، ١٠ الواردتين في الوثيقة A/10394/1 توصي اللجنة الجمعية العامة باقرار مشروع القرار ، ومشروع المقرر على التوالي اللذين تم اعتمادهما في اللجنة دون تصويت . وفيما يتعلق بالبند ٦٤ ، ففي الفقرة ٧ الواردة في الوثيقة A/10468 توصي اللجنة الجمعية العامة باقرار مشروع القرار الذي وافقت عليه اللجنة بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل صوتين ، وامتناع ١٢ عن التصويت . وفيما يتعلق بالبند ٦٥ ففي الفقرة ١٧ الواردة في الوثيقة A/10469 توصي اللجنة الجمعية العامة باقرار أربعة مشروعات قرارات ، وقد أقرت اللجنة مشروعات القرارات ١ ، ٢ و ٤ دون تصويت . أما مشروع القرار ٣ فقد وافقت عليه اللجنة بأغلبية ١٠١ صوت ، مقابل صوت واحد ، وامتناع ١٤ عن التصويت . وفيما يتعلق بالبند ١٢٣ ففي الفقرة ٢٦ الواردة في الوثيقة A/10344/Add.1 توصي اللجنة الجمعية العامة باقرار مشروعات هذه القرارات الأربعة وفي الفقرة ٢٧ من نفس الوثيقة توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي المقررين . وقد أقرت اللجنة مشروعات القرارات ٢ ، ٣ ، ٤ ومشروعي المقررين دون تصويت . أما مشروع القرار ١ فقد وافقت عليه اللجنة بأغلبية ٩١ صوتا ، مقابل لا شيء ، وامتناع ٢١ عن التصويت .

تنفيذا للمادة ٦٦ من لائحة الاجراءات تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : ان مواقف الوفود قد تم التعبير عنها بوضوح في اللجنة الثانية نفسها ، فيما يتعلق بتوصيات اللجنة بشأن البنود ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٥ و ١٢٣ التي اقرتها الجمعية العامة ، وكذلك مواقفها قد انعكست على التقرير المختصر للجنة الثانية . لذلك فان المناقشة ستقتصر على تحليل التصويت .

وأود أن أبلغ الجمعية العامة ، أن تقريرى اللجنة الثانية ، عن البند ٦٠ من جدول الأعمال ، وعنوانه " بالمشاكل الغذائية " ، والبند ١٢٣ ، وعنوانه " الانماء والتعاون الاقتصادى الدولى " لن يبحثا بعد ظهر اليوم ، وذلك لأن تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المالية والادارية للتوصيات الواردة في هذين التقريرين ليس معدا الآن .

ومن هنا ، فاننا سوف ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٦٤ من جدول الاعمال ، وعنوانه " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " . وهذا التقرير وارد في الوثيقة A/10458 وهناك وفود عديدة طلبت تعليل التصويت قبل التصويت . وانني أعطي الكلمة الآن للسيد ممثل المكسيك ، لتعليل تصويته قبل التصويت .

السيد جارسيا روبليس (المكسيك) (الكلمة بالاسبانية) : اننا اليوم نحتفل بمرور عام بالضبط منذ ان وافقت الجمعية العامة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . وكنتيجة لجهود عامين قام بها المجتمع الدولي في اطار هذه المنظمة ، وبناء على مبادرة من رئيس المكسيك ، التي قدمها الى مؤتمر الأمم المتحدة الثالث للتجارة والتنمية ، فان الميثاق بعد ان اعتمد باثنى عشر شهرا ، قد أثبت — في مناسبات كثيرة — وجوده ، وآثاره النافعة ، كأداة " لاستئصال الظلم ، وعدم المساواة ، اللذين أصابا قطاعات كبيرة من الانسانية ، والتعجيل بتنمية البلاد النامية " ( الجمعية العامة قرار ٣٣٦٢ ) ، وذلك طبقا للكلمات القرار الذى أقر بالا جماع في الدورة السابعة الخاصة .

ومن الواضح أن دعم النظام الاقتصادى الدولى الجديد الذى أرسيت قواعده في الميثاق ، لن يكون مهمة تتم في يوم واحد ، بل ان ذلك سوف يكون نتيجة للجهود المثابرة المستمرة . ولذلك يجب ادخال تغييرات عميقة على التجارة الدولية ، وكذلك على النظام النقدي المالى في العالم . ولهذا السبب ، فان تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية يجب أن يعتبر جزءا من عملية تاريخية بدأت الآن . ولذلك ، فان القرار المعروض علينا يتسم بأهمية ، نظرا لأنه يكلف المجلس الاقتصادى والاجتماعي — وهو هيئة كلفت منذ ثلاثين عاما في مؤتمر سان فرانسيسكو بأعمال التنسيق في المجال الاقتصادى والاجتماعي — بمهمة ادخال اصلاحات شاملة وكاملة ، واستعراض التقدم الذى حدث منذ اعتماد هذا الميثاق . وقد ورد في المادة ٣٤ من الميثاق ، أنه يجب أن

يشمل ذلك كافة أنواع التقدم والتحسينات التي قد تصبح ضرورية ، مع مراعاة كافة العوامل الاقتصادية والاجتماعية ، والقانونية ، وغير ذلك من العوامل المتعلقة بمبادئ وأهداف الميثاق . ان وفد بلادى مقتنع بأن القرار الذى سوف نصوت عليه بعد قليل سوف يعتبر خطوة الى الامام نحو دعم نظام اقتصادى دولي جديد ، وهو النظام الذى يقوم على الميثاق ، وبرنامج العمل الذى وافقت عليه الدورة السادسة الخاصة للجمعية العامة ، والذى يعتبر أمرا ضروريا لارساء نظام لن يمكن الرجوع فيه .

وكما حدث أثناء السنوات الماضية منذ اعتماد الميثاق ، فاننا مقتنعون بأنه سيكون هناك تفهم متزايد للمبادئ التي أعربنا عنها منذ البداية ، ونعني بها أن الميثاق يجب أن يكون وسيلة متوازنة ، يحقق الالتزام به الخير لكل الدول المتقدمة والنامية . ولما كنا الآن بصدد ادخال تغييرات على هياكل المجتمع الانساني ، ولما كان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية يعتبر جزءا لا يتجزأ من هذه العملية ، وكما قيل في السابغ من تشرين الاول / اكتوبر الماضي على لسان رئيس المكسيك السيد لويس اشيفريا ، " فانه قد ازداد التفهم على نحو يسهل تحقيق مفاوضات بناءة يحتاج اليها العالم في هذه المرحلة التاريخية " .

السيد رامفول ( موريشيوس ) ( الكلمة بالانجليزية ) : بعد عام من اعتماد الجمعية

العامة لميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، فاننا نستطيع أن نقرر أن الميثاق قد أثبت أنه من أهم الوثائق في عصرنا .

ان هذا الميثاق ، الى جانب الاعلان ، وبرنامج العمل بشأن انشاء نظام اقتصادى دولي جديد ، وضع الاساس لهذا النظام . ان الدورة السابعة الخاصة لهذه الجمعية العامة - وبحق - قد أكدت أن تعزيز وانما ذلك الأمر ، واجب حتمي لتعزيز الامن الدولي ، والعلاقات الودية ، والتعاون فيما بين الدول .

ان نظاما اقتصاديا ، وسياسيا عالميا جديدا ، ليس اختيارا ، يمكن لأحد منا أن يقبله أو يرفضه . ان ذلك مطلب موضوعي للمرحلة الحالية لتطور المجتمع البشرى . ان مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10458 يهدف الى وضع اجراءات لتنفيذ احكام الميثاق . ان المادة ٣٤ من الميثاق ، عهدت الى هذه المنظمة بمسؤولية كبرى ، هي مسؤولية القيام بعملية بحث منظم ومنهجي دورى للميثاق ، لتغطية التقدم المحرز ، وأى تحسن أو اضافة قد تكون ضرورية ، على أن يؤخذ في الاعتبار كل العوامل الاقتصادية ، والاجتماعية ، والقانونية ، التي ترتبط بمبادئ وأغراض هذا الميثاق .

ان تصويت وفد بلادى لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10453 يجب تفسيره على أنه دليل على التأييد الكامل لكل الاجراءات والتدابير الرامية الى تنفيذ احكام الميثاق ، وبينما نتذكر أن رئيس المكسيك سعادة السيد اتشفيريا هو الذى قدم الاقتراح الخاص بتطوير الميثاق ، فإن الرئيس الحالي لهذه الجمعية الموقرة ، هو الذى كان المهندس الرئيسي لاتفاقية لومبي التي أدت الى وثيقة بالغة الاهمية في روحها .

وكمثل دائم لدولة عضو منتسب الى السوق الأوروبية المشتركة ، فاني أعتبر انه من قبيل الصدف السعيدة أن نحتفل اليوم بالذكرى السنوية لميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، في الوقت الذى نجد فيه سعادة السيد جاستون فور من لكسمبورغ رئيسا لهذه الدورة الثلاثين لجمعيةنا العامة .

انني أغتنم هذه الفرصة لكي أذكر الجمعية العامة برأى حكومة بلادى القائل بان ميثاقا مماثلا ، يعطي الحقوق والواجبات السياسية للدول ، يجب أن يوضع لاستكمال أسس عالم الغد . وأود أن أؤكد أنه لا يمكن لأية حجة أن تقنعني بأية تحفظات تجاه الميثاق ، أو الاجراءات الرامية الى تنفيذه . ان عدم العمل بهذه الميثاق سوف يعني تخلي الدول المعنية عن مسؤولياتها الدولية .

وأود أن اختتم كلمتي بالاعراب عن الشناء العظيم للزميلي السفير جارسيا روبلس على قيادته الديناميكية الحكيمة لقضية العدالة بالنسبة للدول النامية في الأمم المتحدة .

السيد أوليفرى لوبيز ( الارجننتين ) ( الكلمة بالاسبانية ) : لحسن الحظ أننا هذا العام ، نحتفل بمرور عام على اقرار الجمعية العامة لميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . ان مشروع القرار الذى يتضمن هذه الوثيقة وهو القرار ٣٢٨١ يعتبر قرارا تاريخيا ، وهو يمثل جهدا ساميا نحو تنظيم المبادئ العامة التي اعترف بها المجتمع الدولي والقانون الدولي ، كما أنها تنطوى على حقوق وواجبات الدول . والواقع ان وجود ذلك في وثيقة عامة يفيد شيئا جديدا ، إلا أنها تضرب بجذور عميقة في القرارات والوثائق التي سبق أن اعتمدتها الامم المتحدة في المجالين الاقتصادي والمالي . وفي عام ١٩٧٤ ، الذى يعتبر من العلامات البارزة في العلاقات الدولية ، نجد أن الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، قد وافقت على اعلان ، تعهدت بموجبه بأن تحقق أو تحاول

تحقيق انشاء نظام اقتصادى دولي جديد ، وكان هناك برنامج عمل تم اعتماده في ذلك الحين ، كما أن هذا الميثاق قد تم اعتماده من قبل الأمم المتحدة . ان أسس هذا النظام الاقتصادى الدولي الجديد التي يجب أن تكون دائمة ، وأن تدعم على الدوام ، هذه الاسس قد حظيت باتفاق في الرأى ، وهي مازالت تحظى بتفهم أفضل ، من قبل بعض الدول المتقدمة ، التي تشعر بالحاجة الى ادخال بعض تعديلات تتفق مع هذا الغرض . والواقع ان القرار ٣٢٨١ (د-٢٦) قد نص في ديباجته على "ضرورة ادخال تلك التعديلات ، وان ذلك يعتبر خطوة جديدة نحو تنظيم العلاقات الاقتصادية على أسس عادلة " .

ان مشروع القرار الذى طلب اليه ان نبت فيه هذا اليوم ، والذي يؤيده وفد بلادى تأييدا

تاما :

"... يكلف المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، بناء على المهام المكلف بها من قبل الميثاق أن يقوم بمهمة اعادة النظر في ميثاق حقوق الدول وواجباتها من أجل أن يعد بحثا دقيقا لهذه الوثيقة ، كما نصت على ذلك المادة ٣١ من الميثاق وان يقدم تقريراً للتقدم الذى أحرزه الى الدورة ٣٢" .

وان رأينا ان يتم استعراض هذه الوثيقة في نهاية هذا العقد ، ونحن نؤيد فكرة اجراء

تقييم مستمر لهذه الوثيقة وفقا للمبادئ الواردة بها . \*

وعلى هذا النحو ، فاننا نعطي دفعة جديدة — كما قال السيد اشفريا رئيس المكسيك —

لهذه الوثيقة التي تستهدف في نهاية المطاف ، الحد من التباين فيما بين الشعوب وان تبعث الحياة في المبادئ السامية للأمم المتحدة .

السيد فارغاس ساپوريو (كوستاريكا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد كوستاريكا يود

أن يعرب عن وجهة نظره بالنسبة لتقرير اللجنة الثامنة الوارد في الوثيقة A/10458 بشأن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

تولى الرئيس الرئاسة .

\*



أولا وقبل كل شيء، فإن وفد بلادي يعتقد أن وجود دكتور لافات هو شرف كبير ونرحب به هنا أثناء مناقشة هذا البند الذي طالما دعا اليه ودافع عنه .

انني ان أشير الى هذا البند ، فاني أقول ان كوستاريكا تتعلق أهمية كبرى على هذه القضية ، لاننا نشعر انها من أهم الوثائق التي اعتمدتها هذه المنظمة . ان الفكرة الثورية التي بدأها رئيس المكسيك ، قد أصبحت الآن وثيقة دولية لا تهدف فقط الى تعزيز اقتصاديات الدول النامية ، ولكنها سوف تكون أداة لتنسيق العلاقات فيما بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة .

اننا ان نؤيد الفكرة التي اطلقها رئيس المكسيك ، فان السيد فاسيو وزير خارجية كوستاريكا قد قال في بيانه في ٢ تشرين أول / أكتوبر ١٩٧٣ . ، انه بالنسبة لوضع ميثاق لحقوق الدول واجباتها الاقتصادية :

” . . . فان واجبات الدول الصناعية يجب أن تدرج في هذا الميثاق ، لانها يجب أن تعطي الدول النامية ، معاملة أفضل في تجارتها الدولية ، لان التجارة فيما بين الدول الغنية والفقيرة ، هي أفضل أداة لانماء وتطوير العالم ، على أساس مريض وموحد ” .

(الجلسة ٢١٣٦ صفحة ١٧) .

ثم مضى يقول :

" انه بينما التجارة الدولية تزيد من فقر الدول المتخلفة ، فانه مما لاغنى عنه ان نعوض هذه الفجوة عن طريق المساعدات الخارجية وتحسين نمط التجارة ومعدلات التبادل التجارى ، وفي نفس الوقت يجب تقديم مساعدات مالية للبلدان النامية لتعويضها عن استنزاف مواردها الذى حدث على مدى قرون من الاستغلال التجارى " .

لقد انقضت سنة منذ بدأت المبادرة المكسيكية وتم اعتماد ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وهذا هو السبب في اننا نعلق اهمية خاصة على هذا التاريخ . وقبل وضع هذا الميثاق ، فقد كنا ننظر الى احتمال قيام مثل هذا الميثاق بكثير من التفاؤل ، لانه بفضل هذه الاداة فان عالما اكثر انصافا ، وعالما افضل يمكن ان يوجد على اساس وضع نمط عادل للتجارة فيما بين جميع الدول ،

كذلك فاننا ننظر بارتياح الى تأييد الجمعية العامة ، لاعلان وبرنامج العمل الخاص بانشاء نظام اقتصادى دولي جديد ، لان هذه الوثائق تعزز وتكمل ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، بما يضع الاسس لهذا النظام الجديد ، ويعزز الامن والسلم الدوليين ، مما يجعل من الممكن تعزيز العلاقات الودية والتعاون بين جميع الدول .

ان وفد بلادى في اطار من التفاؤل ، وقد احترم تماما الاحكام الواردة في الوثائق التي سبق ان ذكرتها في كلمتي . ورغم ان الاهداف والاغراض المحددة في الاعلان الخاص بانشاء نظام اقتصادى دولي جديد لم يتحقق حتى الان تماما ، فانه يعتقد ان الطريق الذى يجب ان نتبعه لا ينبغي ان يكون عسيرا او صعبا ، لاننا بالفعل قد وضعنا الخطوط التوجيهية الاساسية لمستقبل افضل . وعلى اساس الارادة التي اعربت عنها الدول الموقعة ، فاننا نستطيع ان نحقق هذه النتائج . ولكن هذا لا يمكن ان يتحقق الا عن طريق النوايا الحسنة والعمل . ومن هنا فان الدول المتقدمة ، يجب ان تثبت لنا ليس فقط حسن نواياها ، مما قد يخلق جوا مصطنعا للتفاهم والثقة ، وانما يجب ايضا ان تثبت لنا بالعمل ، رغبتها في التفاهم والتعاون .

ان جميع الدول الممثلة هنا ، يجب ان تفهم ان واقعا سياسيا جديدا قد برز فيما يتعلق بالعلاقات بين الدول . ومن هنا ، فانه في اطار سليم ، يجب ان تتغير العلاقات الاقتصادية

الدولية . ان هذه العملية يجب ان تتم على اساس تبادلي ، ولا نستطيع الا ان نكرر هذا القول يجب ان تتم هذه العملية على اساس من التبادل بين الدول ، وان كنا نعتقد ان المسؤولية الكبرى تقع على عاتق الدول الكبرى ، لان لديها الاساليب اللازمة لتحقيق هذا التغيير في الهياكل الداخلية ثم في علاقاتها مع الدول الاخرى .

ان وفد بلادي يعتقد ان الرغبة المشتركة في الانماء والمساعدة ، يمكن ان تتم فقط عن طريق التعاون وليس عن طريق المواجهة . ان جميع الدول الممثلة هنا ، لها حقوق وعليها واجبات ، هذه الحقوق والواجبات يجب ان تفهم بشكل انتقائي ، ولا بد ان يكون هناك اتفاق في الرأى ومشاركة اعرض ومن هنا يمكن ان تزيد امكانية حل المشاكل التي تؤثر حاليا على العلاقات الدولية .

ان كوستاريكا متفائلة . ونحن نعتقد انه عن طريق تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، فان عالما جديدا سوف يظهر ، يتمشى مع الطبيعة الحقيقية للبشرية ، نجد فيه هياكل جديدة ، وعلاقات دولية جديدة ، تغير الوجود الانساني وتؤثر على بقائه وتضمن السلم والامن والاستقرار للانسان في اطار من العدالة والمساواة .

السيد ادريس (تونس) (الكلمة بالفرنسية) : منذ يومين احتفلنا باليوم الدولي لحقوق الانسان ، واحتفلنا بالاعلان العالمي لحقوق الانسان الذى صدر في ١٩٤٨ . وهـذا الصباح عقدنا جلسة خاصة للاحتفال بالذكرى الخامسة عشرة للموافقة على الاعلان الخاص بمنح الاستقلال للشعوب والبلاد المستعمرة . والآن نتحدث عن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الذى تمت الموافقة عليه في العام الماضي في هذا التاريخ بالذات . واننا نرى في الموافقة على هـذه الوثائق الثلاث تتابع منطقي واهتمام جدى من جانب المجتمع الدولي .

وانذا كانت الجمعية العامة في ١٩٤٨ قد اصدرت الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وذلك بمناسبة خروج العالم من الحرب التي انتهكت حقوق الانسان ، فلقد كان من الضروري ان نبدأ عملية تعطي للانسان وتعيد اليه كرامته وتضمن حقوقه وحرياته . وسرعان ما تحقق المجتمع الدولي من ان الالاف من البشر لا يستطيعون التمتع بحقوقهم الفردية بسبب الاستعمار والاحتلال ، ولذلك فان القرار ١٥١٤ (د-١٥) كان يعني تحرير الانسان .

وفي العام الماضي ، وبعد اجتماعات كثيرة من جانب مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والامن

ومنظمة الامم المتحدة للامم المتحدة الاقتصادي ، والمؤتمر الثالث للامم المتحدة لقانون البحار ، والدورة السادسة الخاصة للامم المتحدة ، التي قامت فيها دول العالم الثالث بالذات ، بتفهم اكبر للمسائل الاقتصادية والفنية ، وبعد القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بالنسبة لسيادة الامم والدول على مواردها الطبيعية ، وغير ذلك من المشاكل الحية ، كان لابد من ان نقنن الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول . ان الموافقة على هذا الميثاق كانت صعبة ، وقد استمعنا الى كثير من التحفظات وثار عدد كبير من الصعوبات بسبب عدم تفهم اهداف العالم الثالث ، في حين ان ذلك العالم كان يود ان يقنن حقوقه نتيجة لتحرره الاقتصادي ، ولكي يضمن تعاونه مع البلاد المتقدمة ، في الوقت الذي اعتبرت فيه هذه البلاد الاخيرة ان الميثاق مطلب ضمني من مطالب العالم الثالث يود ان يفرضه عليها . ان المشاورات والمفاوضات التي تمت في العام الماضي ، والتي كانت صريحة من جانب كل الاطراف ، قد سمحت بوضع هذا الميثاق ، وايجاد الظروف المناسبة لنجاح الدورة السابعة الخاصة ، ولتحديد نظام اقتصادي دولي جديد . ان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، لا يعتبر مجرد مجموعة من المبادئ . ان المادة ٣٤ منه تقضي بتعديله وتكييفه المستمر مع الوضع الاقتصادي الدولي المتغير دائما . ان هذه المادة تنص على ان تقوم الجمعية العامة كل خمس سنوات بدراسة منهجية شاملة لتنفيذ احكام الميثاق ، بغية تحسينه وازادته ما تراه ضروريا اليه .

ومعاصرة للجمعية العامة في القيام بهذه المهمة فان اللجنة الثانية طالبت في تقريرها الوارد فسي الوثيقة A/10458 ان يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأن يقوم الامين العام بصفة خاصة بنشر وتوزيع واسمين للميثاق ، لكي يفهم مضمونه ويعرف وتحترم مبادئه .

ان عهدا جديدا قد بدأ بين الدول ، عهد من الآمال بالرغم من المخاوف التي عبر البعض عنها ، ولكن هناك خطوات هامة لا بد أن تنهض بها كافة الاطراف لكي نقيم تعاونا فعالا من الدول ، وحتى يمكن تطبيق ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وان يكون له مغزاه الحقيقي .

اننا ان نصوت لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10458 فان وفد تونس ، يعبر عن املة في ان تكون عملية التعاون الدولي ، من اجل التنمية ، والذي يعتبر ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية خطوة على الطريق الذي لا بد ان نسلكه لكي نحقق لشعوبنا ، التقدم الاقتصادي ، والاجتماعي والسلم في جو من التعاون والاستقرار . وهذا معناه استقرار حقوق بني البشر في مجتمع متوازن متناسق .

السيد سالكو ( ساحل العاج ) ( الكلمة بالفرنسية ) : قبل ان ننتهي —

دراسة هذا الموضوع ، والموافقة على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10458 الخاص بالبند ٦٤ من جدول الأعمال ، وعنوانه " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " ، نود ان شكر اولئك الذين قاموا بهذه المبادرة الطيبة .

ان السيد لويس اتشيفيريا رئيس الولايات المتحدة المكسيكية في حديثه التاريخي امام المؤتمر الثالث للأونكتاد الذي عقد في سانتياجو بشيلي في ١٩ نيسان / ابريل ١٩٧٢ ، اعلن ان الاقتصاد الدولي ، ينبغي ان يعتمد على أسس قانونية سليمة ، وأن توضع مبادئ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

منذ ذلك الوقت ، ازدهرت هذه الفكرة . ففي نفس العام قامت الجمعية العامة بتشكيل لجنة صياغة تقوم بوضع مشروع نهائي لميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . وفي ١٢ كانون الاول / ديسمبر الماضي ، اى منذ عام بالضبط ، تمت الموافقة على هذه الوثيقة الهامة لأسباب عديدة ، لأن اغلبية الدول الأعضاء في المجتمع الدولي قد وافقت عليها ، ومن جهة اخرى لأنه بعد ميثاق الأمم المتحدة ، وغيره من المواثيق رأينا هذا الميثاق الجديد الذي يصدر عن اناس ذوي نوايا طيبة ،

يضمون ميثاقا يعتمد على السيادة والمساواة والترابط في المصالح بين البلاد النامية وبين البلاد المتقدمة ، التي لا بد عليها ان تتعاون لكي تحقق هذا النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، الذي تتمناه كل الدول ، وخاصة بلاد العالم الثالث . تلك البلاد التي تحاول ان تصل الى عالم يسوده العدل الاقتصادي والسياسي والثقافي ، ويتمشى مع رغبات شعوبنا .

ها نحن نحتفل بهذا العيد ، لكي نجدد ثقتنا في عمل الأمم المتحدة في هذا المجال ، ونعبر معها عن املنا في ان يتجاوز كل شخص مصالحه الشخصية ، وان يحترم الالتزامات التي اخذها على نفسه ، عند الموافقة على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وذلك لتحقيق اهداف عالم افضل في اقصر وقت ممكن .

السيد قدر الدين ( باكستان ) ( الكلمة بالانجليزية ) : سوف يصوت وفد بلادى

لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10458 ان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، الذي اقرته الجمعية العامة منذ عام كان خطوة هامة في التقدم الذي استطاع المجتمع الدولي ان يحزره تعزيزا للتعاون بين الدول ، في المجال الاقتصادي منذ انشاء هذه المنظمة . وتفتنم بلادى هذه الفرصة ، لكي تتوجه بالشناء الى المكسيك لأنها اتخذت المبادرة التي اادت الى اعتماد الجمعية العامة ، في السنة الماضية ، لميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

ان ازمة النظام الاقتصادي العالمي ، التي تطورت خلال العامين الماضيين ، ضمن امور اخرى ، قد اقلت مسؤولية كبرى على الامم المتحدة في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية . ان المداولات في هذه الجمعية العامة ، وسلسلة الدورات ، بما فيها الدورتين الخاصتين اللتين كان موضوعهما الرئيسي تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي من اجل التنمية في الدول النامية ، تؤكد الاهمية التي يعطيها المجتمع الدولي لهذه القضايا ، وفي نفس الوقت للدور الرئيسي الذي تنهض به هذه المنظمة . ان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية قد اسهم اسهاما بارزا في الحوار ، والمناقشات التي نحاول عن طريقها تكثيف عملية التعاون الدولي . فضلا عن الاعلان ، وبرنامج العمل اللذين تم اقرارهما في الدورة الخاصة السادسة للجمعية العامة ، فان الميثاق قد وضع الأسس التي يمكن للنظام الاقتصادي الدولي الجديد ان يبنى عليها .

منذ اعتماد هذا الميثاق ، فان الاهداف والاغراض التي تم تحديدها في الدورة الخاصة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، قد حصلت على قوة دفع نتيجة لنجاح الدورة الخاصة السابعة . ان عملية التنمية — بحكم طبيعتها — مفهوم دينامي ، وباستمرار الحوار المتصل بين البلدان النامية ، وبين البلدان المتقدمة تكمن الوسيلة الفعالة ، والأكثر فاعلية لتعجيل الانماء . ان الاعلان الخاص بإنشاء نظام اقتصادي دولي جديد ، وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية يؤكد ان العلاقة المتشابكة والوثيقة فيما بين رفاهية المجتمع الدولي ككل ، وبين رفاهية اجزائه التي يتكون منها . ان الاعتراف بهذه الحقيقة من جانب كافة اعضاء المجتمع الدولي يشكل — في واقع الامر — الأساس الصلب الذي يمكن ان نبني عليه مستقبلا . والواقع ان الرخاء الاقتصادي المستمر لكل الدول ، امر بدأ يعترف به بشكل متزايد باعتبار . مطلبها اساسيا للاستقرار والسلم والأمن . ان الانماء الاقتصادي للبلدان النامية ، الذي يمكن شعوب هذه البلدان من المشاركة في رفاهية عالمنا وتقدمه ، والقضاء التدريجي على الاختلالات القائمة بين البلدان النامية . وبين البلدان المتقدمة ، سوف يكون فعلا الأساس الباقي والدائم الذي يمكن بمقتضاه ان نحقق الهدف العالمي ، وهو تحقيق السلم والأمن .

السيد جارسيا (اكوادور) (الكلمة بالاسبانية) : منذ عام تماما وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة رسميا على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، باعتباره الوسيلة لوضع القواعد القانونية للنظام الاقتصادي ، كما انه يضع الاسس التي تنظم علاقات الدول على صعيد المجتمع العالمي . ولقد تضمن المبادئ التي اعترفت بها الدول الاعضاء هنا ، والتي تقوم على السيادة ، والاستقلال ، وتحقيق المنافع المشتركة ، والتعاون فيما بين كافة الدول دون أى تمييز على اساس النظم السياسية .

والآن ونحن نحتفل بالعيد الأول لاقرار هذه الوثيقة ، فان حكومة اكوادور تود أن تعرب ، مرة أخرى ، عن تأييدها الكامل لهذه الوثيقة ، وذلك بنفس الطريقة التي تم بها تأييد الميثاق في الدورة التاسعة والعشرين ، وفي كل مرة اتيح فيها بحث تلك الوثيقة في الهيئات الاخرى . كما أود أن اغتنم هذه المناسبة لكي اعلن أن حكومتي سعيدة للغاية ، ان تأخذ طمحا بالمبادرة الرائعة التي قام بها رئيس المكسيك عندما دعا الى وضع هذه الوثيقة التي ستدعم السلم والا من لكافة الدول ، على اساس نظام يسعى الى تحقيق نظام يسعى الى تحقيق العدالة لكافة الدول ، التي لم تكن محظوظة ، نظرا لان النظام الاقتصادي كان يتسم بعدم التوازن . وأمام هذه الاعتبارات ، وللاهمية الكبرى التي تتسم بها هذه الوثيقة ، فاننا نرى ان الاسراع بانشاء نظام اقتصادي دولي جديد وفقا للتطلعات العادلة لكافة الدول التي تريد تحقيق التقدم ، فاننا أيدنا مشروع القرار في اللجنة الثانية ، وهو المعروض على الجمعية العامة الان لاقراره . ان حكومتي تعتقد ان مشروع هذا القرار عندما تتم الموافقة عليه سوف يكمل المادة ٣٤ من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، ان انه يدعو الى :  
” تقييم منتظم للميثاق ، وللتقدم الذي احرز من قبل هذا الميثاق ، كما ان ذلك ينص على ادخال الاضافات اللازمة ” .

آخذين في الحسبان كافة عناصر التعاون الاقتصادي . وبالاضافة الى ذلك فان حكومتي تشعر بالارتياح لان هذه المهمة قد انيطت بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الذي وفقا لميثاق المنظمة يعتبر الهيئة المختصة بالاخطلاع بهذه المهمة . وختاما ، فاني أود أن اعلن ان اكوادور ستؤيد مشروع القرار الواردة في الوثيقة A/10458 ، ايمانا منها بأن المبادئ والنصوص الواردة في ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، سوف



تلتزم بها كافة الدول في المجتمع الدولي ، مع مراعاة ان ذلك يستهدف تحقيق رفاهية المجتمع بأسره ، وان هذا لا يمكن ان يتم الا عن طريق الالتزام بمبادئ الاستقلال والسيادة واستقلال عدم المساواة والجور .

السيد رابيتافيك (مدغشقر) (الكلمة بالفرنسية) : نحن نرى ان القرار ٣٢٠١

(الدورة الاستثنائية السادسة و القرار ٣٢٠٢ (الدورة الاستثنائية السادسة) الصادرين في اول ايار/مايو ١٩٧٤ يتناولان مسألة وضع نظام اقتصادي دولي جديد ، ويعرفان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية على انه الاداة الفعالة التي يتم بمقتضاها وضع نظام جديد للعلاقات الاقتصادية على اساس من العدالة والمساواة والسيادة وترابط مصالح البلدان المتقدمة ، والبلدان النامية .

ان موافقة الجمعية العامة بالاغلبية الساحقة على القرار ٣٢٨١ (د - ٢٩) منذ عام بالضبط يعبر عن أهمية هذا الميثاق في نظر العالم الثالث .

ان وفد مدغشقر قد عبر دائما عن تأييده لمثل هذه المبادرة الضخمة ، ولم يتردد على الاطلاق ، في ان ينضم الى مقدمي مشروع القرار المعروض حاليا على الجمعية العامة . واننا متأكدون ان هذا الميثاق يرتبط بنظام متطور سيزداد ثراء بمرور الوقت ، ولذلك ، ويدافع من هذه الروح ، فاننا نفسر المادة ٣٤ من الميثاق كاساس لتقييم منهجي كامل للمبادئ التي قبلت على الصعيد العالمي .

ان مشروع القرار المعروض علينا يقضي بالتذكير بدور المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دراسة ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وهي المهمة التي انيطت به بالنسبة لوضع برنامج العمل الخاص باقامة نظام اقتصادي دولي جديد . ان الذين شاركوا في وضع مشروع هذا القرار عبروا عن رغبتهم في ان يقوم الامين العام بالتعريف بمبادئ هذا الميثاق ، والبرنامج الذي سينفذه ، لاقامة هذا النظام الاقتصادي الدولي الجديد .

هناك بعض من يتشككون في الاهمية القانونية لهذا الميثاق وان هذا الميثاق قد لا يكون له نفس الالتزام القانوني ، الذي تتمتع به اتفاقية دولية ، الا انه لا يمكن ايضا ان يعتبره مجرد تعبير عن النوايا دون الزام بالنسبة للدول الاعضاء في المنظمة .

ان قرارات الامم المتحدة تؤثر باستمرار في مسلك الدول ، ولا بد من تعزيزها وجمع مبادئها الاساسية داخل وحدة متماسكة متناسقة . ان هذا الميثاق يعتبر خطوة في سبيل تقنين القواعد ، التي تتحكم في العلاقات الدولية والاقتصادية والقانونية بين الدول .

ان العلاقات الاقتصادية بين الدول تركت تحت رحمة الاطماع ، وتحكم فيها هؤلاء الذين سيطروا على مراكز القوى منذ زمن طويل . ان بلدان العالم الثالث ترفض هذا الوضع ، ولذلك فانه بناء على مبادرة من رئيس المكسيك قامت بوضع مجموعة من المفاهيم ، والقواعد ، والمعايير التي تحقق التوازن في المصالح بين مختلف الاعضاء في المجتمع الدولي .

ولكن للأسف ، فانه نتيجة هذه الجهود التي وردت في الميثاق الذي نحتفل به اليوم ، لم ترحب به البلاد المتقدمة والبلاد النامية بنفس الطريقة ونفس الروح . ان البلاد المتقدمة تعتبره تهديدا لمصالحها ، في حين اننا نحاول من جانبنا ان نحمي التقدم الاقتصادي للبلاد الفتية في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية . ان رفض البلاد المتقدمة قبول هذا الميثاق بكافة احكامه ، هو نتيجة لهذا التشكك ، ويرتبط بحوافز سيكولوجية وسياسية اكثر من ارتباطه بالاعتراض على المبادئ القانونية التي وردت في هذا الميثاق .

ان الرغبة الديمقراطية القائمة وراء هذا الميثاق ستدل على ان تحفظ البلاد الغربية حيال مشروع هذا القرار لا تقوم على أى اساس .\*

\* تولى الرئاسة السيد ادريس (تونس) نائب الرئيس.

اننا نأمل ان التصويتات السلبية التي سنراها عند التصويت على هذا الميثاق سوف تشمل خطوة في عملية التشاور والتفاوض التي تقرر ، ومن جانبنا ، فاننا سنستمر في القيام بها حتى نقيم نظاما اقتصاديا عادلا .

هذه هي الافكار الرئيسية التي اردت أن أدلي بها امام الجمعية العامة بصفتي رئيسا لمجموعة ال ٧٧ \*

السيد كاماشو (فنزويلا) (الكلمة بالاسبانية) : بعد عام من اعتماد ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، فان الجمعية العامة تعود مرة أخرى لكي تصدق وتمسزز هذا الميثاق ، باعتباره من الادوات الرئيسية التي اعتمدتها الأمم المتحدة في السنوات الماضية . ان فنزويلا قد علقت أهمية كبرى على هذه الوثيقة شأنها شأن الوثائق الأخرى التي تجسد المبادئ التي تسعى دول العالم الثالث الى تحقيقها .

ان بدء عملية إعادة النظر في الميثاق ، تجري في وقت نجد فيه المجتمع الدولي ككل وقد بدأ يمارس ، ويقوم بسلسلة من العطيات ، تسعى الى حسم المشاكل الخطيرة التي تواجه العالم النامي . وليس امامنا من طريق سوى طريق واحد ، وهو الطريق الذي افتتح أول مرة اثنا عشر مرة اثناء الدورة الخاصة السادسة ، وأقصد به ، بدء مرحلة جديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، ووضع الأساس لنظام جديد ، يمكن عن طريقه لكل الدول أن تجد امكانيات حقيقية لا حراز تقدم في اقتصادياتها ، ولكي تقدم لشعوبها مستوى معيشي يليق بالآدميين .

وهنا فان تنفيذ احكام ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، يجب أن يلعب دوره الأهم على المسرح الدولي ، على الرغم من انه قد لا تكون هناك دول معينة ترفض الاعتراف بذلك كحقيقة .

وكما هو وارد في المادة ٣٤ من ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، فاننا نعتقد ان إعادة النظر في هذه الوثيقة أمر ضروري . ولهذا السبب ، فان وفد بلادي قد شارك

\* تولى الرئاسة السيد ادريس (تونس) ، نائب الرئيس .

في وضع مشروع القرار ، الذى دعا جميع الدول الاعضاء الى اتخاذ التدابير اللازمة للتنفيذ الفورى  
للاهداف الواردة في هذا الميثاق .

كذلك هناك قرار بان نمهد الى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بمهمة اعادة النظر في  
تنفيذ ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، بهدف اعداد اعتبارات منهجية ومنظمة لهذا  
الموضوع .

لقد كانت لدينا آمال كبار بالنسبة لمؤتمر التعاون الاقتصادى الذى سيبدأ في باريس في  
الاسبوع القادم ، والدورة الرابعة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، وهما من الاحداث الهامة .  
ومن هنا فاننا نأمل أن تنفيذ هذه الاحكام البالغة الاهمية ، والواردة في مثل هذه الوثيقة الهامة  
كميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، فضلا عن نتائج المؤتمرات التي اشترت اليها ، نأمل  
ان تمكن كلا من البلدان النامية والبلدان المتقدمة ، من ان تشترك في نوع ذكي من التماون  
يمكن الدول النامية من تحقيق الرفاهية الاقتصادية ، والاجتماعية لشعوبها ، وهو شيء تستحقه  
شعوبنا ، ومن حقها أن تتمتع به .

السيد جارسيا بيلاروند (بيرو) (الكلمة بالاسبانية) : منذ عام بالضبط بعد

اقرارنا لميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، فان هذه الجمعية أصبحت على وشك اعتماد  
مشروع قرار يؤكد أهمية هذه الوثيقة الهامة ، ويجعل من الممكن بالنسبة لنا أن نؤكد على أهميتها  
الراهنة . ان هذه المبادرة السعيدة قد اتخذها رئيس المكسيك ، في مؤتمر الأمم المتحدة  
الثالث للتجارة والتنمية ، وقد أصبحت وثيقة اقترتها الدورة الخاصة السادسة ، وأساسا لقائمة  
نظام اقتصادى دولي جديد .

وفي ١٩٧٤ قامت هذه الجمعية بتزويد المجتمع الدولي بوثيقتين تستهدفان ادخال تغيير  
جذرى على هياكل النظام الاقتصادى الدولي . ان الفقر ، والتخلف ، والظلم لا يمكن استئصالها  
الا اذا تغير النظام الذى حكم على ثلثي العالم بالفقر ، والذى مكن من تراكم ثروة ضخمة في  
اماكن اخرى على نحو خال من المسؤولية . وان لم تصوب تلك الاوضاع فاننا نعتقد انها ستكون  
خطيرة .

ومن ثم ، فنحن نعتقد ان هذه الوثيقة الهامة ستكون بمثابة حجر زاوية لكل الهيكل الاقتصادي . ونحن نعتقد ان هذه الوثيقة ، التي سنعتمدها بعد قليل ، بالرغم من تحفظ بعض الدول ومعارضتها لها ، يمكن القول كما قال جاليليو ” ورغم ذلك فانها تسير في طريق التقدم ” . ان هذا الميثاق يعتبر خطوة في طريق تحقيق وانشاء النظام الدولي الاقتصادي الجديد .

السيد طوقان (الاردن) (الكلمة بالانجليزية) : منذ عام ، وفي ١٢ من كانون الثاني / ديسمبر ١٩٧٤ ، فان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول تم اعتماده من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة . وفي رأينا ، ان هذا الميثاق بعد سنة من اعتماده ما يزال شيئاً يدعم الجهود التي تم القيام بها في السنوات الماضية ، من اجل وضع اطار فكري للطريقة التي يمكن بها للعلاقات الاقتصادية الدولية ان تسير . ان هذا الميثاق يعرب عن الايمان بان نظاما اقتصاديا جديدا لا بد وان يتحقق ، وهو يعرف الاساس النظري الذي يمكن على أساسه ان تقوم العلاقات الاقتصادية الجديدة بين الدول . وفي موضوعاته الرئيسية فانه يمثل الصيغة من اجل تطور لا رجعة فيه في المستقبل .

ان المادة ٣٤ من هذا الميثاق قد نصت على القيام بعملية استعراض دوري ، ومنتظم وشامل لتنفيذ الميثاق . وتنفيذا لاحكام هذه المادة فان مشروع القرار الوارد في تقرير اللجنة الثانية بيد ولوفد بلادي انه مشروع قرار هام جاء في وقته ، وسوف يسعدنا أن نصوت لصالح هذا المشروع عندما يطرح للتصويت .

في بياننا في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ عندما تم اعتماد الميثاق ، اعربنا عن الأمل في انه بالنسبة للمادة ٣٤ ، فان حوارا مستمرا ، واعادة تقييم مستمرة لمنجزاتنا في المستقبل سوف يتمان . ونحن نكرر اليوم نفس الأمل . وان هذه العملية المستمرة قد سهلتها ، في رأينا ، التطورات التي حدثت في مجال التعاون الاقتصادي الدولي منذ اعتماد هذا الميثاق ، وبصفة خاصة ، اتفاق الرؤى الذي توصلت اليه الدورة الخاصة السابعة والذي يوضح ، في رأينا ، النتائج الايجابية التي يمكن ان تتحقق عن طريق الحوار البناء بين كل الدول .

وفي هذه المناسبة ، فان وفد بلادى يود ان يعرب مرة اخرى عن عرفانه المخلص ، وتقديره الكبير ، لسعادة الرئيس المكسيكي ، اشفيريا لمبادرته الحقبة التي جاءت في وقتها ، وكذلك لحكومة المكسيك ، وبصفة خاصة ، وفد المكسيك في الأمم المتحدة لجهودها التي لا تكل ، والتي نجحت في واقع الأمر في تطوير الفكرة النبيلة وتحويلها الى مجموعة كاملة من المبادئ ، اذا ما تم الالتزام بها من جانب كل الدول الأعضاء ، فسوف تؤدي الى رفاهية البشرية كلها دون شك .

السيد يوبا دأياي ( نيبال ) ( الكلمة بالانجليزية ) : لقد مضى عام بالضبط على اقرار الجمعية العامة للقرار ٢٢٨١ ( د - ٢٩ ) الخاص بميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وكذلك الاعلان الخاص باشاء نظام اقتصادى دولي جديد . والواقع ان الميثاق ، بالاضافة الى هذا الاعلان ، يعتبر من أهم الوثائق التي اقترتها الجمعية العامة في الاعوام الاخيرة . ان الميثاق قد اعطى تعبيراً عملياً لرغبات المجتمع في انشاء نظام اقتصادى دولي جديد يقوم على مبادئ العدالة ، والسيادة ، والمساواة ، واستغلال الشعوب المتقدمة والنامية . ان الميثاق يأخذ في الاعتبار عدة امور من بينها انشاء نظام اكثر ترشيداً في المجهود الاقتصادي من اجل سد الثغرة التي تفصل بين الدول الغنية وبين الدول الفقيرة . ان المبادئ الاساسية للميثاق ، واهدافه معروفة للجميع ، مما لا يستدعي التكرار او التعريف بهما في هذه المرحلة . ولكن ما اريد ان اعلنه انه في هذه اللحظة نود ان نعلن تأييد وفد بلادى الكامل لمبادئ الميثاق . وانه من الأمور التي يرتاح لها الانسان انه منذ اعتماد الميثاق من جانب هذه الجمعية في العام الماضي ، حدث بعض التقدم نحو تحقيق اهدافه .

وقد اتضح ذلك في الاستجابة الايجابية من طرف الحكومات المختلفة فيما يتعلق بتنفيذ مبادئ واهداف الميثاق . كما انه من الأمور المرضية بالنسبة لوفد بلادى ، ان عدد الدول المؤيدة للميثاق قد ازداد بما يجعل هذا الميثاق شبه عالمي . ولكن رغم ذلك ، من البديهي ان الجهود المستمرة والمتواصلة يجب بذلها حتى يمكن ان نتوصل الى نتائج شاملة لتحقيق مبادئ واهداف الميثاق . ولهذا السبب ، فان وفد بلادى يرى ان الفقرة العاملة ٣ من مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/10458 ، ملائمة للغاية ، ان انها تعهد للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمهمة استعراض تنفيذ الميثاق . ونحن على هذا النحو ، نضمن الاستعراض الشامل الكامل للميثاق على نحو مستمر . ومن ناحية اخرى ، فنحن نكفل الترتيبات اللازمة لاستعراض الميثاق في الخمس السنوات القادمة كما هو موضح في المادة ٣٤ من الميثاق .

وفي النهاية ، فان وفد بلادى يود ان يعرب عن تقديرنا للجهود التي لا تكل التي بذلها وفد المكسيك في اعداد الميثاق . كما نود ان نهني فخامة الرئيس اشيفريا لبيانه\*.

السيد مارتينيز ( هندوراس ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان وفد بلادى قد رأى ان علينا ان نشترك في مناقشة تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/10458 ، خاصة واننا نوافق تماما على الاهداف التي وردت في مشروع هذا القرار الذي اشترك وفد بلادى في تقديمه في اللجنة الثانية ، وهو معروض الآن امام الجمعية العامة لبحثه .

وفي مشروع هذا القرار ، نجد ان المجتمع الدولي يكرر التعبير عن رغبته السياسية في انشاء نظام اقتصادى دولي جديد ، هذا النظام الذى اصبح حتميا بالنسبة للعالم اجمع ، وان مشروع هذا القرار يعترف ايضا بأنه من الضروري تطبيق كافة احكام ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . في مناسبات عديدة ، سمعنا ان العالم يجد نفسه الآن امام اختيار بين المواجهة من جهة وبين التعاون من جهة اخرى . ومن الواضح ان الرغبة شبه الجماعية التي عبرت عنها الوفود من فوق هذه المنصة انما تؤيد التعاون ، ولكن من الواضح ايضا انه اذا افتقرنا الى مستوى معين من المواجهة ، فان هذا هو الذى يدفعنا الى التفكير في التعاون . وان من المزايا التي ارتبطت

\* عاد الرئيس الى تولي الرئاسة .

بالمبادرة الطيبة ، التي قدمها الرئيس المكسيكي اشيفريا ، اقتراح وضع ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

وان ذلك الاقتراح قد حث المجتمع الدولي وحفز همته ، الى جانب القرارات التي اتخذناها في الدورتين الاستثنائيتين السادسة والسابعة للجمعية العامة ، وان هذه الاداة قد رفعت الى المنظمة المختصة .

اننا جميعا نعرف انه بنفس الطريقة ، لا يمكن ان يقوم سلم داخلية واحدة عندما يكون هناك فرق كبير بين الغني وبين الفقير . وبنفس الطريقة اذن ، حيث يسود عدم المساواة في العالم ، لا يمكن ان تكون هناك أسس حقيقية لضمان السلم والأمن الدوليين .

اننا نرحب بهذه المبادرة المكسيكية بفخر عظيم ، ونحن نعتبرها مبادرتنا ، ولهذا السبب فسوف نصوت لصالح مشروع القرار المعروض علينا .



السيد سينيقراتن (سرى لانكا) (الكلمة بالانجليزية) : منذ عام مضى بالضبط ، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٣٢٨١ (د - ٢٩) بشأن ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول . وفي هذه المناسبة ، فان وفد بلادي ، الى جانب الغالبية من الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، اعطى تأييده الكامل لاعتماد هذا الميثاق . لقد فعلنا ذلك ، ايماننا منا بأن هذا الميثاق يمثل خطوة هامة الى الامام ، من أجل انشاء نظام اقتصادي دولي جديد .

بالنسبة للدول النامية الكثيرة ، التي تسعى من أجل احراز تقدم اقتصادي واجتماعي ، فان نظاما اقتصاديا عادلا ، ومنصفا يعتبر شرطا لا غنى عنه ، من أجل تحقيق الاهداف ، والمرامي والاغراض ، التي حددتها هذه الدول لنفسها ، من أجل تحقيق الرفاهية ، والرضا لشعوبها . ان مثل هذا النظام ، سوف يساعدنا على تنفيذ خططنا للتنمية ، بقدركبير من الثقة ، والاعتماد على الذات ، اكثر مما هو ممكن في الظروف الراهنة .

ان اعتماد ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، كان ذروة سنتين من المفاوضات الشاقة . ولعلكم تذكرون ان حكومة المكسيك ، تحت زعامة سعادة الرئيس تشيفيريا ، قد لعبت الدور الحيوي في وضع مسودة هذا الميثاق ، وعملت بلا كلل من أجل اعتماده . ويسعد وفد بلادي أن يلاحظ ، وأن يسجل ان حكومة المكسيك تبدي نفس الحماس ، فيما يتعلق بالاجراءات المطلوبة لضمان الالتزام العالمي بالميثاق ، ونفس الروح التي عملت بها من أجل اعتماد هذا الميثاق .

ان المادة ٣٤ من الميثاق تنص على بحث منهجي ، ومستمر ، ودولي ، من جانب الجمعية العامة لتنفيذ هذا الميثاق . لقد خلقنا قوة دفع معينة ، ولا بد لنا أن نحافظ عليها ، حتى يمكن — عن طريق التحسن التدريجي — أن يتخذ ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، شكلا يقبله به العالم كله ، وأن يكون مضبوطة للسلوك والعمل ، ملزمة في العلاقات الاقتصادية الدولية . ان النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، لن يكون عندئذ مجرد حلم ، وانما سيتحول الى واقع .

السيد جونزاليز أرياس (باراغواي) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادي يعتبر ان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، هو الاساس ، والذي على أساسه ، يمكن للانمـاء

والتعاون الدولي الاقتصادي أن يبنى . ان وفد بلادى يعلق أهمية هائلة وكبرى ، على تنفيذ وتطبيق هذه الطريقة ذات الاهمية البالغة . ورغم ذلك ، فانني أود أيضا ، أن يكون معروفا ، أن تأييدنا لهذا الميثاق ، لا يتضمن أننا نقبل النظرة العامة ، الواردة في المادة ٣ من الميثاق . لقد شرحنا موقفنا كثيرا حول هذه المادة . ان المادة ٣ تطلب تحليلا شاملا ، وكاملا ، ومجموعة من الترتيبات المناسبة ، حتى يكون من الممكن تطبيقه .

اننا نأمل أيضا ، أن تؤخذ في الاعتبار المبادئ الاخرى من الميثاق . وفيما يتعلق بالموارد الطبيعية ، فان السيادة الدائمة ، والمساواة القانونية بين الدول ، يجب أن تحمي تماما . ان المساواة في تطبيق القواعد فيما بين الدول ، يجب أن تفسر على هذا النحو . وعلى أساس من هذا الفهم ، سوف نؤيد تأييدا كاملا مشروع القرار المعروض علينا .

السيد مارتينيز (كوبا) (الكلمة بالاسبانية) : ان مشروع القرار الذى نحن بصدد

الموافقة عليه للتو ، قد اشتركت في تقديمه كوبا في اللجنة الثانية ، وهذا يؤدي بنا الى التقدم ببعض التعليقات في اطار جدول الاعمال المشحون .

” ان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ” هو عنوان هذا المشروع . ويحدد هذا

البند نود أن نتحدث .

اليوم ، ١٢ كانون الاول/ديسمبر ، يمثل الذكرى الاولى لموافقة الجمعية العامة في جلستها العامة على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، بعد عمليات من الصياغة ، والمناقشات في مجموعة العمل المكونة من ٤٠ دولة . وفي النهاية ، فان انتباه الجمعية العامة ككل ، قد حول هذا المشروع الى مشروع ذي أهمية كبرى .

ان عددا من التعليقات الهامة بصدد الميثاق يمكن عرضها ، ولكن قد يكفي القول ، انه منذ الموافقة عليه ، وعلى برنامج العمل في الدورة السادسة الخاصة للجمعية العامة ، أصبح هذا الميثاق احد الوثائق الهامة ، التي تستخدمها مجموعة السبعة والسبعين ، كاتار لاقامة نظام اقتصادى دولي جديد . ومع ذلك ، لن يكون من الانصاف ان نشير الى جدية الميثاق ، وانطباقه على الظروف الحالية ، دون أن نشير الى الجهود التي بذلت لاتخاذ المبادرة بشأن هذا العمل بالذات .

في شيلي ، في ١٩٧٢ ، وتحت رئاسة كلود وميرو الميرا وزير خارجية الدولة التي كان يرأسها سلفادور اللندي ، عقدت الدورة الثالثة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية . وخلال ذلك المؤتمر وقعت بعض الاحداث الهامة . فقد اعطي الاهتمام للبيانات التي ألقاها الرئيس اتشيفيريا رئيس المكسيك ، والتي دعى فيها الى وضع ميثاق حقوق وواجبات الدول الاقتصادية ، الذي يمثل الاحكام والخطوط الارشادية للأنشطة الاقتصادية بين الدول . ومنذ بدء هذه الفكرة ، فقد اعتبرت فكرة بناءة ، نظرا لقيمتها الكامنة ، ونظرا لمكانة المكسيك الدولية ، ورئيسها الذي اتخذ هذه المبادرة . ان هذه الوثيقة سوف تصبح لها أهمية أكبر ، حين تصل الى مرحلتها النهائية ، في ضوء الجهود المشكورة لوفد المكسيك ، الذي بذل مجهودات كبيرة في مواجهة العقبات ، التي أثارته بعض الوفود ، التي ستعكس نفس السلوك ، مرة أخرى عند التصويت .

وبفضل هذه المبادرة من جانب الرئيس اتشيفيريا ، وبفضل تمسك وفد المكسيك ، والتأييد الكامل من مجموعة الـ ٧٧ ، التي تبنت هذا الميثاق ، فإنه يمكننا اليوم أن نحتفل بالذكرى الأولى لاقراره .

وبالنسبة لوثيقة في مثل هذا النطاق الضيق ، فإن عاما واحدا ، يعتبر وقتا قصيرا بحيث يسمح باجراء تقييم فعال ومتوازن لمزاياها ، أو لمدان نقدها ، أو لظهور عيوبها . وإن الطريق الذي سارت فيه العلاقات الاقتصادية منذ بضع سنين ، والموافقة على هذا الميثاق ، يجعلان في الامكان القول بأن مجموعة الـ ٧٧ كانت على حق حين اعتبرت هذا الميثاق ، كواحد من الأسس الرئيسية لتفكيرها . ونظرا لان الميثاق يحتوى على سلسلة من المبادئ ، التي قامت الدول النامية بادخالها شيئا فشيئا ، وعلى نحو تدريجي خلال التاريخ المعاصر ، فقد استطاعت أن تلعب دورا هاما متزايدا في المجال الاقتصادي العالمي .

إن مبدأ السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية وعلى الأنشطة الاقتصادية ، لهو أحد الأمثلة على الأهمية الحيوية بالنسبة للدول النامية ، وهو زيادة على ذلك يتأكد ويظهر مفصلا في عدة مواد ولاسيما في الفقرة ١ من المادة الثانية التي تنص على مايلي :

” لكل دولة الحق في أن تمارس سيادتها الكاملة والدائمة ، بما في ذلك امتلاك واستعمال واستغلال ثرواتها ومواردها الطبيعية ، وأنشطتها الاقتصادية ” . [ قرار

الجمعية العامة ٣٢٨١ (د - ٢٩) ]

إن حقوق كافة الدول فيما يتعلق بتكوين اتحادات بشأن المنتجات الأولية ، واردة أيضا في الميثاق ، الذي يحدد من أهدافه ، تطوير الاقتصاديات الوطنية ، وكفالة التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي لهذا التطوير ، وضمان التعاون النشط للأسراع في تنمية الدول المتخلفة . وقد كفلت المادة ١ حق كافة الدول ، كأعضاء متساوين في المجتمع الدولي ، في المشاركة الكاملة ، وعلى نحو فعال في عملية اتخاذ القرارات بشأن المشاكل الاقتصادية والمالية والنقدية العالمية .

وبالنسبة للتجارة ، فإن الميثاق يحتوى أيضا على مجموعة من المبادئ ذات الأهمية الخاصة ، من أجل تحسين النمط الدولي للتجارة ، وبوجه خاص ، التأكيد على الحاجة إلى

الموافقة على الاجراءات التي سوف تضمن زيادة ملحوظة في العملات الاجنبية للدول النامية ، وتنويع صادراتها ، وزيادة حجم تجارتها ، وادخال تحسينات فعالة بشأن وصول منتجات هذه الدول الى اسواق الدول الأجنبية ، والحصول على أسعار عادلة ومنصفة لسلعها الأولية ، وتنفيذ النظام المعمم للأفضليات على نحو منصف ، وزيادة التجارة مع الدول الاشتراكية .

ويشير الميثاق أيضا الى المبادئ السياسية ذات الهمية الكبرى لكل الدول التي تسمى الى التقدم . ففي المادة ١٦ يذكر الميثاق ما يلي :

" ان من حق وواجب جميع الدول منفردة أو على نحو جماعي ، العمل للقضاء على الاستعمار ، والفصل العنصرى ، والعنصرية ، والتمييز ، والاستعمار الجديد ، وكافة أشكال العدوان ، والاحتلال ، والسيطرة الأجنبية . فضلا عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنقاط المشار اليها أعلاه ، من أجل تحقيق أغراض التنمية " (المرجع السابق) ودون الدخول في كافة تفصيلات الاحكام ، فان هذه هي بعض الاحكام الهامة الواردة في الميثاق ، والتي أصبحت اليوم جزءا من ميراث الدول النامية .

ومع ذلك ، فان الميثاق لا يعد أداة مغلقة ، فالدول التي قامت باتخاذ المبادأة لاعداده ، أكدت على ضرورة اعادة النظر فيه ، وبحيث دوريا ، من أجل احداث تغييرات ، أو ادخال تعديلات عليه حسب الضرورة . واذنا أغذنا ذلك في الاعتبار ، وكذا ضرورة اعادة احياء الميثاق على نحو متصل ، فاننا نقدم مشروع القرار الذى سوف يصوت عليه بأغلبية ساحقة في هذه الجمعية . منذ عام مضى ، في مثل هذا اليوم ، وافقت الجمعية العامة على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، ومنذ ذلك الوقت ، فقد اظهر الميثاق أنه يعد أحد العناصر الأساسية لانشاء النظام الاقتصادى الدولى الجديد ، الذى تأكدت الحاجة اليه في الدورة الخاصة السادسة . ويجب أن يشكل الميثاق أيضا ، أحد الأسس الهامة التي تقوم الدول النامية فـي أية مؤتمرات لاحقة .

ويبقى لوفد كوبا أن يعيد تأكيد رغبته المشروعة في الاشادة بحكومة المكسيك ، ورئيس جمهورية المكسيك ، للعمل الذى قاما به منذ الموافقة على هذا الميثاق .

السيد بشارة (الكويت) (الكلمة بالانجليزية) : من وجهة نظري ، أرى أنه ينبغي أن نسمع ملاحظات دولة منتجة للبترول على ميثاق حقوق وواجبات الدول الاقتصادية . اننا اليوم ، نحتفل بالذكرى الأولى لقرار الوثيقة التاريخية لميثاق حقوق وواجبات الدول الاقتصادية . ويود وفد بلادي ، أن يغتنم هذه الفرصة للاشادة بالذين تقدموا ببعض المبادرات لاعداد هذه الوثيقة الهامة . واننا نشعر بالامتنان لصاحب السعادة ، الرئيس المكسيكي اتشفيريا ، على الدور الرائد الذي لعبه في اعداد هذا الميثاق . ولا شك ، في أن هذا الميثاق سوف يسجل مرحلة في العلاقات الاقتصادية بين الدول . ان هذه هي المرة الاولى في تاريخ هذه المنظمة ، التي حددت فيها بوضوح حقوق وواجبات الدول . ان معظم احكام هذا الميثاق تنبثق من طبيعة ميثاق الأمم المتحدة .

ان السيادة على الموارد الطبيعية ، والحق في التأميم والدعوة الى محاربة الاستعمار ، كل هذه عناصر هامة في جميع القرارات التي اعتمدها منذ انشاء هذه المنظمة والتي يؤكد ها الميثاق فـي اماكن عدة .

ان الميثاق لا يمكن ان يفصل عن مقررات الدورتين السادسة والسابعة الاستثنائيتين — ان الميثاق يدعو الى الحوار بين الدول ، وذلك للقضاء على الظلم الذي تعانيه اغلبيية الدول الاعضاء عن طريق الاحتكارات الاجنبية ، والمصالح غير المشروعة على حساب الدول النامية في شكل المؤسسات فوق الوطنية . ان هذا الميثاق يحاول تصحيح وضع غير متكافئ وان جوهره قائم على محاولة لسد الهوة بين الدول النامية وبين الدول الصناعية . لقد كانت هناك بعض المسائل التي كانت محل جدل وانتهت بأن السلم والامن لن يسودا الا بسد هذه الفجوة .

ان الميثاق ينص على اطار عام للثورة الاقتصادية في العالم ، وعلى التغيرات التي طرأت والتي انطلقت من الدورتين الاستثنائيتين للجمعية العامة . كما ان هذا الميثاق يقيم الاسـس التي ينبغي ان تبني عليها العلاقات الاقتصادية وهي التكافؤ والمساواة . ان حكومتي تدعو جميع الدول الصناعية لكي تسحب التحفظات التي ادلت بها حول نص هذا الميثاق حتى تتمكن من تطبيقه بفاعلية . اننا نعلق اهمية خاصة على المادة ١٦ من ميثاق حقوق وواجبات الدول التي تنص على :

” انه من حق ومن واجب جميع الدول فرادى ومجتمعين القضاء على الاستعمار والفصل والتمييز العنصريين ، والاستعمار الجديد وجميع اشكال العدوان الاجنبي ، الاحتلال والسيطرة ، والاثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على مثل هذه السيطرة كشرط اساسي للتنمية ” .

واود ان اكرر هنا تأييد حكومتي لجميع نصوص هذا الميثاق ، واننا نرى ان هذا الميثاق سوف يكون مرحلة هامة في تاريخ علاقات الدول ، ومن ثم ، فان وفد بلادي سوف يصوت لصالح القرار المعروف قيد البحث في هذه اللحظة . وباسم وفد بلادي اود ان اعرب عن شعورنا بالامتنان للذين قاموا باعداد هذا الميثاق على العمل الناجح الذي قاموا به .

السيد جوتيروز (بوليفيا) (الكلمة بالاسبانية) : ان بلادى لايسمها الا ان تعبر عن شعورها في اللحظة التي نحتفل فيها بالعيد الاول لاعتماد ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول . ولا يسعني ايضا الا أن اعرب عن هذا الشعور . اننا نحن اهل بوليفيا متمسكون بمعايير القانون ، لاننا اعضاء في مجموعة ال ٧٧ ، ونفتي للمجتمع الدولي .

وفي اطار هذه المنظمة ، جرى العرف على اعتماد عدد كبير من القرارات بشأن موضوعات هامة تتعلق بالانسانية ، ولكن ليس هناك ادنى شك في وجود بعض الوثائق التي كرستها الجمعية العامة والتي تتمتع بسمعة طيبة وانها سوف تبقى رغم فعل الزمان . ان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول يعتبر احدى هذه الوثائق الهامة ، ونفس الشيء بالنسبة لاعلان الحقوق القانونية للدول الذي اعد في لاهاي بواسطة مؤتمر كبير في ١٩٠٧ تحت اشراف رجل القانون البرازيلي اللامع رويس باريوسا . ان هذا الميثاق له اهمية مثل اهمية اعلان حقوق الانسان ، وعلان حقوق الانسان وحقوق المواطن . وهذا الميثاق يتوازي ايضا مع القرار الذي اعتمدناه لادانة الاستعمار والعمل على تصفيته . ويمكننا ان نقارن بين هذا الميثاق وبين اعلان القضاء على العبودية الذي اعلنه لنكولن وبوليفار .

اعتقد ان مثل هذه الوثيقة سوف تعيش خلال كل الظروف والصعوبات . ان الوثائق التي تحدد السلوك الانساني قد دامت دون ان نتذكر اصلها ، واننا لا نتذكر الهيئة او الاعلان الذي جاءت منه مسؤولية الدول القانونية . وقد لا يتذكر البعض ما هو اصل الهيئة التي كرست ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . ولكن بالنسبة لاعلان المساواة القانونية بين الدول ، وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الذي اعدده الرئيس اتشيفريا سوف يبقى رغم فعل الزمان ، وسوف يتذكره الجميع . ماذا يمثل ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ؟ ان هذا الميثاق وثيقة اساسية وهامة .

لقد تحدثنا هنا عن الاعلان ووثيقة انشاء نظام اقتصادى دولي جديد ، ولقد قيل ان هاتين الوثيقتين تعتبران الاساس لهذا العمل الجديد في نطاق التعاون والعدالة الدولية . ولكن من وجهة نظر بوليفيا ، فان ما ينبغي ان نقوم به هو التقدم باعلان اهم من هذا يتعرض لجوهر الموضوع ، مثل الاعلان الذي صدر في لاهاي ، ليكفل المساواة بين الدول ازاء عملية التنمية . اننا



نرى ان ارساء نظام اقتصادى دولي جديد لا ينبغي ان يشرى الدول الثرية وان ينهك الدول الفقيرة .  
 اننا نرى ان هذا النظام ينبغي ان يكون مساهمة ايجابية تسهم في اثراء الدول الفقيرة وتقلل من  
 ثراء الدول الغنية .

وبهذه الكلمات اود ان اعلن لكم ان وفد بلادى يؤيد القرار قيد البحث .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : لقد انتهينا من تحليل التصويت قبل اجراء التصويت .  
 وسوف نمضي الى التصويت على مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها الوارد  
 في الوثيقة A/10458.

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايسلندا ، باكستان ، بربادوس ، بنما ، بنن ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، ملاوى ، مالطه ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق (جمهورية) ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هندوراس ، اليمن الديمقراطية ، يوغسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتنعون : اسبانيا ، اسرائيل ، ايرلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، الدانمرك ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، هولندا ، اليابان .

السيدة علام (مصر) : سيادة الرئيس لعل من حسن الطالع أن يتوافق اليوم الذي يحتفل به المسلمون في العالم بعيد الاضحى مع موعد ميلاد ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول فكلاهما مناسبة لتجديد الامل في مقدرة الانسان على الاستمرار في التقدم واستيعاب تجربته في الماضي وما يتطلع اليه من مستقبل أفضل خاصة في الدول النامية .

ولقد كان اقرارنا لميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول في مثل هذا اليوم من العام الماضي احدى العلامات المميزة في تاريخ العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة - فهذه الوثيقة في تكاملها مع تصريح وبرنامج العمل الصادرين عن الدورة السادسة الخاصة تدارست دعائم النظام الاقتصادي الدولي الجديد الذي يمثّل ليس فقط أمل الدول النامية بل أمل العالم اجمع في قيام نظام اقتصادي دولي يوفر العدالة ويحقق الاستقرار القائم على رفاهية شعوب العالم وجعل عالماً الذي نعيش فيه أكثر أمناً وتقدماً وعدالة . وفي هذا الاطار قد صوت وفد بلادي من جديد بالايجاب على القرار الذي تم تبنيه . سيادة الرئيس ، ان وفد بلادي يعتبر اقرار الجمعية العامة لهذا القرار سيرا على طريق التقدم في المنهج السليم . ومما يدعو حقيقة الى مزيد من الرضا تزايد الاتجاه الايجابي بين بعض الدول اذا ما قورنت نتيجة التصويت في هذه الدورة بما كان عليه نمط التصويت في العام الماضي . وان دل هذا على شيء فانما يدل على مزيد من الاعتراف بما هو مشروع في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية التي تأخذ في الحسبان تفهم القضية العادلة للدول النامية في هذا العالم الذي أصبحت احدى علاماته الاعتماد المتبادل على أساس العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين وحداته ، بل أكثر من هذا فان دولتين كانتا قد امتنعتا عن التصويت في العام الماضي تمكنتا من أن تقولاً نعم في الدورة الحالية . نعم ، من أجل العدالة وتأمين الرخاء والسلام للعالم اجمع .

وان وفد بلادي لينتهز هذه المناسبة ليؤكد تمسكه كدولة نامية بهذه الوثيقة التاريخية وسيره مع الدول النامية في سعيها الحثيث لتنفيذ ما جاء فيها متخذة التعاون والتفاهم بين دول العالم متقدمة ونامية أساساً أمثل لتحقيق هذه الغايات .

ولا يسع وفد بلادى ان يختتم كلمته هذه الا بالتعبير عن امتنانه وتقديره لصاحب السعادة الرئيس اتشفييريا على مبادرته البناءة التي تولد عنها ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية في هذه الجمعية العامة . كما أنه يتقدم بتمنياته وتتمنياته الى حكومة وشعب دولة المكسيك التي تربطها بحكومة مصر العربية أطيب العلاقات .

السيد فاسله (الجزائر) (الكلمة بالفرنسية) : ان الجمعية العامة قد وافقت باغلبية كبيرة على القرار المتعلق بالبند ٦٤ المعنون " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " ، لقد مضت سنة تماما ، بعد الموافقة شبه الاجماعية من نفس هذه الجمعية ، على هذه الوثيقة الهامة لارساء نظام اقتصادى دولي ، حيث تحددت بوضوح المبادئ والاتجاهات العامة عن طريق الاعلان وبرنامج العمل للدورة السادسة الخاصة للجمعية العامة .

واذا كنا نأسف للاصوات التي عارضت ، والتي تمثل أولئك الذين رفضوا الاعتراف بالتطور المتولد عن الحاجة ، وتنمية التعاون الاقتصادى الدولى ، والذين ما زالوا مرتبطين بالامتيازات القديمة ، فإننا مع ذلك لم نفقد الامل في فضائل الحوار وفي استمرار ذلك الحوار الذى سيؤدي حتما الى اختفاء التحفظات ، التي عبروا عنها ، بحيث تصبح أثرا تاريخيا .

ان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، الذى يرجع وجوده الى مبادرة سعادة الرئيس اتشفييريا رئيس المكسيك ، لم يعد ولم يفكر فيه كأداة موجهة ضد بعض الدول المتقدمة ، بل على العكس من ذلك فان هذا الميثاق يرمي الى ازالة الظلم ، واختفاء المظالم الاقتصادية في العالم ، وازالة الفجوة التي تزداد اتساعا بين الدول النامية ، والدول المتقدمة واقامة علاقات أكثر انسجاما بينهما بصرف النظر عن نظمها الاقتصادية ، والاجتماعية والسياسية .

ان توازن نص الميثاق ، الذى يحمي المصالح المتكافئة المتزايدة لمجموع المجتمع الدولى ، قد تحدد عن طريق جهود البلدان النامية ، التي جعلت من الميثاق أحد الاعمدة التي تركز عليها العلاقات الاقتصادية . وان الجزائر لن تدخر جهدا في تنفيذ المبادئ الواردة في الميثاق والتي من أجلها قامت الدول غير المنحازة في الاجتماعات المختلفة وبصفة خاصة في المؤتمر الوزارى الاخير الذى انعقد في ليما في شهر آب/ اغسطس بجهود كثيرة . وهناك اتفاق فني

الروح بين تلك البلدان المخلصة للسلم والتي تحركها الرغبة في تعاون دولي اقتصادي حقيقي قائم على حقوق كل الدول في التمتع بثمار مواردها الوطنية ، وفي استخدام هذه الثمار لمنفعة شعوبها ، وبذلك تسهم في تقدم المجتمع الدولي ككل ، بادائها لواجبها .

السيد فالي (البرازيل) (الكلمة بالانجليزية) : في هذا اليوم الحاسم ، يشعر وفد البرازيل بالغبطة في مشاركة المتحدثين السابقين في التأكيد على أهمية ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وتأييد المبادئ التي يحتوى عليها ذلك الميثاق .

وفيما يتعلق بالمشروع الذى وافقنا عليه منذ لحظات ، فانه بعد تأييدنا لهذا القرار ، نود أن نعيد تأكيد تسجيل موقفنا من المادة ٣ من الميثاق ، كما سبق أن أعربنا عن ذلك في مناسبات سابقة .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان الجمعية العامة قد انتهت الآن من نظر البند ٦٤ من جدول الاعمال .

وستنظر الجمعية الآن البند الخامس من جدول اعمال جلسة بعد الظهر ، وعنوانه "الاستعراض والتقييم النصفىان للتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني " ، وهو البند ٦٥ من جدول اعمال الجمعية . ان الجزء الاول من تقرير اللجنة الثانية وارد في الوثيقة ( A/10469 ) ، وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الميزانية البرنامجية بشأن الاعباء المالية وارد في الوثيقة ( A/10491 ) .

وسوف أدعو أولا الوفود التي ترغب في تعليل تصويتها قبل اجراء التصويت على أى من مشروعات القرارات الواردة في الفقرة ١٧ من التقرير ، أو على كل مشروعات القرارات الأربعة . وبعد ذلك سوف تتبع الجمعية الاجراءات المعروفة الخاصة بالتصويت على مشروعات القرارات المختلفة ، والذين يودون تعليل تصويتهم بعد اجراء التصويت بشأن مشروع او آخر سوف تتاح لهم هذه الفرصة .

ولم ألق أى طلب لتعليل التصويت قبل اجراء التصويت حتى الآن ، وبذلك يمكن للجمعية أن تتخذ قرارات بشأن مشروعات القرارات الأربعة التي أوصت بها اللجنة الثانية .

والآن سوف نجرى التصويت على مشروع القرار ١ وعنوانه " التعرف على الدول الاقل تقدما من بين البلدان النامية ، وقد وافقت اللجنة الثانية على مشروع هذا القرار دون تصويت . فهل لي أن اعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها ؟

ووفق على مشروع القرار ١ [قرار ٣٤٨٧ (د - ٣٠)] .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : مشروع القرار ٢ يتعلق بدور القطاع العام في النهوض بالتقدم الاقتصادي في الدول النامية ، وقد وافقت عليه اللجنة الثانية دون تصويت . فهل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

ووفق على مشروع القرار ٢ [قرار ٣٤٨٨ (د - ٣٠)] .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : والآن ننتقل الى نظر مشروع القرار ٣ الذي يتناول الاسراع في نقل الموارد الحقيقية الى الدول النامية وسأطرح مشروع هذا القرار للتصويت .  
ووفق على مشروع القرار ٣ بأغلبية ١١٢ صوتا ، مقابل صوت واحد ، وامتناع ١٤ عن التصويت  
[قرار ٣٤٨٩ (د - ٣٠)] .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : لقد وصلنا الان الى مشروع القرار ٤ في شأن تنفيذ خطة العمل العالمية التي اعتمدها المؤتمر العالمي للعام الدولي للمرأة . ولقد وافقت اللجنة الثانية على مشروع هذا القرار دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

ووفق على مشروع القرار ٤ [قرار ٣٤٩٠ (د - ٣٠)] .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : لقد انتهت الجمعية العامة بهذا من نظر البند الخامس من جدول أعمالها لجلسة بعد الظهر .  
سيظل برنامج العمل ليوم الاثنين ١٥ كانون الاول / ديسمبر دون تغيير فيما عدا اضافة البندين ٦٠ و ١٢٣ من جدول اعمال الجمعية العامة الى جدول اعمال جلسة الصباح ، نظرا لان الجمعية لم تتمكن من نظرها اليوم ، لان تقارير اللجنة الخامسة لم تكن معدة .

رفعت الجلسة عند الساعة ١٨/٤٥